

الأحاديث الواردة في نكاح التحليل
دراسة حديثة موضوعية
Analysis of Shagging
(Subjective Modernized Study)

إعداد الباحث 

محمد بن عبدالله بن عبدالعزيز الزنيدي

Mohamed Ben Abdalla Ben Abdelaziz Elzenidi

معلم، وزارة التعليم، الزلفي، المملكة العربية السعودية

الأحاديث الواردة في نكاح التحليل دراسة حديثة موضوعية

محمد بن عبد الله بن عبد العزيز الزنيدي

قسم الحديث ، وزارة التعليم، الزلفي ، المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: Bakrah47@gmail.com

الملخص :

فقد عني الإسلام بالأسرة، فشرع النكاح، وحرّم السفاح، ونهى عن أمورٍ قد تحصل في النكاح لما يترتب عليها من أضرار ومفاسد، سواءً على الزوج، أو الزوجة، أو الأبناء، أو الأسرة، أو المجتمع بشكل عام؛ ولذا اخترت عنوان بحثي: "نكاح التحليل" دراسة حديثة موضوعية.

إبراز دور السنة المطهرة في الاهتمام بتأسيس الأسرة تأسيساً سليماً، يضمن، بإذن الله، إنتاج جيل صالح، وإظهار دور الشريعة في حفظ حقوق الزوجين خصوصاً المرأة. وكون الدراسة حديثة، مما يضيف مزيداً من الاعتناء بالنصوص النبوية. أهداف الموضوع: جمع الأحاديث الواردة في نكاح التحليل. وتخرّيج الأحاديث من المصادر الأصلية، ودراسة أسانيدھا، والحكم عليها وفق منهج المحدثين وأقوال أئمة الحديث النقاد. ودراسة الأحاديث دراسة موضوعية.

ضابط البحث: جمع أحاديث نكاح التحليل الواردة عن النبي ﷺ. خطة البحث: المقدمة: والتمهيد: ويشتمل على: تعريف النكاح لغة وشرعاً، وحكم النكاح، والحكمة منه، وأركانه، وشروطه. المبحث الأول: الأحاديث الواردة في نكاح التحليل.

المبحث الثاني: الدراسة الموضوعية. الخاتمة: وفيها أهم النتائج، والتوصيات. الفهارس: (فهرس المصادر والمرجع، فهرس الموضوعات).

الكلمات المفتاحية : نكاح التحليل ، تعريف النكاح ، حكم النكاح ، أركان النكاح ، الحكمة منه .

Analysis of Shagging (Subjective Modernized Study)

Mohamed Ben Abdalla Ben Abdelaziz Elzenidi

Department ; Hadith, Ministry of Education , AlZolfi ,
Kingdom of Saudi Arabia

E-mail: Bakrah47@gmail.com

Abstract :

Islam has suffered from families , as Islam has legalized the shagging , and prohibited the prostitutions and prohibited many acts in shagging in which made many damages and poisoning either the husband or wife or children or family or the society entirely as I have chosen the title of this thesis under the name of “ Shagging of Analysis ‘ a subjective and modernized study)

I have focused on the purified and holy Sunna in the concern of families foundations correctly in which guaranteed if God willing , to produce a good generations to clarify the roles of Sharia and to keep the rights of both husband and wives (couples) specially for the wives , as accordingly that this study is modernized which added more care of prophetic Sunna texts so the objective of this study is to collect Hadiths mentioned in Shagging analysis and making outcomes of hadiths from its original sources as the concerns of this study and the judgments of it according to the curriculum of modern researchers and their sayings and many Imams criticizers and studying Hadiths subjectively
Methods of research : collecting hadiths in Shagging Analysis mentioned in curriculum vitae of Our Prophet Muhammed

Plan of research : introduction ، included the definitions of shagging analysis and its language and Sunna ،and the judgment of shagging ، and its wisdom ، corners ، conditions and terms ، and then the first chapter : hadiths mentioned in Shagging Analysis

Keywords : Shagging analysis ، Definitions of shagging ، Judgment of shagging ، Corners of shagging ، Shagging wisdoms

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً ﷺ عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن علم الحديث أحد مصادر التشريع الإسلامي، وهو علم شريف، والموفق من نال شرف تعلمه والعمل به؛ وأهم ما ينبغي على طالب هذا العلم أن يجتهد في تمييز صحيحه وبيانه، ومعرفة فقهه ومعناه، وتطبيقه على الواقع بتجرد، ولا يترك ما صح منه لقول أحد.

لقد جاءت الشريعة الإسلامية متكاملة شاملة لما فيه صلاح الدين والدنيا؛ وعנית ببناء المسلم وسلامة بيئته الأسرية والاجتماعية؛ لكون الأسرة تشكل اللبنة الأولى لبناء المجتمع السليم، وأساس هذه الأسرة الزوجان، حيث عني الإسلام بهما، ورسم الطريق الصحيح لارتباطهما ببعض؛ فشرع النكاح، وحرّم السفاح، ونهى عن أمورٍ قد تحصل في النكاح لما يترتب عليها من أضرار ومفاسد، سواءً على الزوج، أو الزوجة، أو الأبناء، أو الأسرة، أو المجتمع بشكل عام؛ ولذا اخترت عنوان بحثي:

"نكاح التحليل" دراسة حديثة موضوعية.

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

١- إبراز دور السنة المطهرة في الاهتمام بتأسيس الأسرة تأسيساً سليماً، يضمن -بإذن الله- إنتاج جيل صالح.

٢- إثارة هذا الموضوع ونشره لألا يقع فيه من يجهل حكمه ولا يدرك مخاطره.

٣- إظهار دور الشريعة في حفظ حقوق الزوجين خصوصاً المرأة.

٤- كون الدراسة حديثة، مما يضيف مزيداً من الاعتناء بالنصوص النبوية ببيان الثابت من غيره.

أهداف الموضوع:

- ١- جمع الأحاديث الواردة في نكاح التحليل، مما يسهل على الباحثين الوقوف عليها والنظر فيها والاستفادة منها.
- ٢- تخريج الأحاديث من المصادر الأصلية، ودراسة أسانيدھا، والحكم عليها وفق منهج المحدثين وأقوال أئمة الحديث النقاد.
- ٣- دراسة الأحاديث دراسة موضوعية.

ضابط البحث:

جمع أحاديث نكاح التحليل الواردة عن النبي ﷺ من مصادر السنة الأصلية.

الدراسات السابقة:

لم أطلع على من أفرد نكاح التحليل ببحث مستقل إلا بحث بعنوان " نكاح التحليل وأثر النية فيه دراسة فقهية مقارنة" للباحث: د عبدالفتاح عبدالصابر حسين أحمد.

وهو بحث فقهي ليس فيه دراسة للأحاديث والحكم عليها.

خطة البحث:

تشتمل الخطة على مقدمة، وتمهيد، وخاتمة، وفهارس، تفصيلها على النحو الآتي:

- ❖ المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، وضابطه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.
- ❖ التمهيد: ويشتمل على: تعريف النكاح لغة وشرعاً، وحكم النكاح، والحكمة منه، وأركانه، وشروطه.
- ❖ المبحث الأول: الأحاديث الواردة في نكاح التحليل.
- ❖ المبحث الثاني: الدراسة الموضوعية.
- ❖ الخاتمة: وفيها أهم النتائج، والتوصيات.
- ❖ الفهارس: وفيها ستة فهارس: (فهرس المصادر والمرجع، فهرس

الموضوعات).

منهج الباحث:

أولاً: منهج تخريج الأحاديث، ودراسة أسانيدها:

1. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأعزوه إليهما أو لأحدهما، إلا لزيادة تستوجب التوسع في التخريج، دون دراسة إسناده.
2. أتوسع في تخريج أحاديث غير الصحيحين .
3. إذا كان الحديث صحيحاً، أو حسناً فأدرس إسناد اللفظ المختار بإيجاز، إلا الراوي موضع التحسين فأستفيض في حاله. أما الحديث الضعيف فأذكر علة ضعفه في ضوء أقوال العلماء مع الترجيح والتعليل، بعد تخريجه ودراسة إسناده دراسة مستوفاة.

ثانياً: منهج الدراسة الموضوعية:

1. جمع أحاديث الموضوع، وبيان وحدتها الموضوعية، وترتيبها حسب دلالتها، اتفاقاً واختلافاً.
 2. جمع ألفاظ الحديث، ورواياته، وزياداتها؛ المعينة على فهم الحديث وفقهه موضوعياً، والعناية بأوقاها معنى، وأصرحها دلالة.
 3. العناية بخدمة المتن، والتعليق عليه، وتحريره، وضبط مُشكِّله.
 4. العناية بفقه أئمة الحديث، وأقوال المحققين من العلماء المنصوص عليها، أو المترجم بها في مصنفاتهم، أو المنقول عنهم.
 5. شرح الأحاديث شرحاً موضوعياً، وبيان عامه وخاصه، ومطلقه ومقيدته، وناسخه ومنسوخه.
 6. دراسة الفوائد، والأحكام، والمسائل الحديثية والفقهية والأصولية واللغوية، التي تضمنها موضوع الباب، وبيان وجه دلالة أحاديثه عليها، وراجحها ومرجوحها، ومناقشة أدلتها، والرد على المخالف في ضوء المحرر من أقوال أهل العلم.
- وأختتم هذه المقدمة بحمد الله وشكره على نعمه وتوفيقه، وأسأله سبحانه أن يبارك فيها، وأن ينفع بها.

التمهيد

تعريف النكاح: النكاح في اللغة:

النكاح: الضم، والجمع، والتداخل، ومنه تناكحت الأشجار: إذا انضم بعضها إلى بعض^(١)، ومنه نكح المطر الأرض: إذا اختلط بثراها، ومنه نكح النعاس عينه: إذا غلبها وغشاها^(٢)؛ وسمي النكاح نكاحًا لما فيه من ضم أحد الزوجين إلى الآخر. ويطلق النكاح في الأصل ويراد به الوطاء، ومنه قول الشاعر:
التاركين على طهر نساءهم والناكحين بشطي دجلة البقر^(٣)
ثم أطلق على العقد، قال الأزهري: أصل النكاح في كلام العرب الوطاء، وقيل للتزوج نكاح؛ لأنه سبب الوطاء المباح. وقيل غير ذلك.

أما النكاح في الاصطلاح:

تعددت عبارات فقهاء المذاهب في تعريف النكاح:
فمن تعريفات الحنفية، أنه: "عقد يفيد ملك المتعة بالأنثى قصدا"^(٤)، وقيل:
"عقد موضوع لملك المتعة"^(٥).
ومن تعريفات المالكية أنه: "عقد لحل تمتع بأنثى غير محرمة، ومجوسية، وأمة كتابية، بصيغة"^(٦). وقيل: "عقد على مجرد متعة التلذذ بأدمية، غير موجب قيمتها ببينة قبله، غير عالم عاقدها حرمتها إن حرّمها الكتاب على المشهور، أو

(١) يُنظر: المصباح المنير للفيومي (٢/٦٢٤).

(٢) يُنظر: تهذيب اللغة للأزهري (٤/٦٤).

(٣) هذا البيت عزاه ابن قتيبة للنجاشي الحارثي، وعزاه الفارابي للفرزدق، ولم أجده في ديوانه،

يُنظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة (١/٣١٨)، معجم ديوان الأدب للفارابي (٢/١٥١).

(٤) يُنظر: الدر المختار لعلاء الدين الحصكفي الحنفي (١٧٧).

(٥) يُنظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام (١/٣٢٥).

(٦) يُنظر: حاشية الصاوي على الشرح الصغير للصاوي المالكي (٢/٣٣٢).

الإجماع على الآخر" (١).

وعند الشافعية هو: "عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح، أو تزويج، أو ترجمته" (٢)، وقيل: "عقد يتضمن إباحة استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع" (٣).

وقال الحنابلة: "عقد التزويج، أي: عقد يعتبر فيه لفظ نكاح، أو تزويج، أو ترجمته" (٤)، وقيل: "عقد يعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج في الجملة والمعقود عليه منفعة الاستمتاع" (٥).

وبالنظر إلى هذه التعريفات السابقة نجد أنها تؤكد على أن النكاح هو العقد الذي يحل الاستمتاع بالأنثى بالشروط الشرعية، ولعل تعريف الشافعية الثاني هو الأصح وهو: "عقد يتضمن إباحة استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع"، فقوله "عقد" أي بين المتعاقدين الزوج وولي الزوجة بعبارة المباشر لذلك العقد برضا الزوجة وقوله "يتضمن استمتاع كل من الزوجين بالآخر" يراد به الوطاء وهو مقتضى النكاح، وقوله "على الوجه المشروع" يخرج الإستمتاع الغير مشروع كمباشر الزوجة وهي حائض أو نكاح الدبر.

(١) يُنظر: المختصر الفقهي لابن عرفة (١٨٧/٣).

(٢) يُنظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني (٢٠٠/٤).

(٣) يُنظر: الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (١١/٤).

(٤) يُنظر: كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٥/٥).

(٥) يُنظر: الروض المربع (٥٠٨).

حكم النكاح

الجمهور على أن الأصل في النكاح أنه سنة، واستدلوا، بقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] وقالوا: إن الله تعالى حين أمر به علّقه على الاستطابة، والواجب لا يتوقف على الاستطابة. وقال تعالى بعد ذلك: ﴿مَنْعَى وَثُلُثَ وَرُبِعٌ﴾ [النساء: ٣]، ولا يجب ذلك اتفاقاً؛ فدل على أن المراد بالأمر الندب.

وبما روى البخاري في صحيحه بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)) (١)، فأقام الصوم مقام النكاح، والصوم ليس بواجب؛ فدل على أن النكاح ليس بواجب أيضاً؛ لأن غير الواجب لا يقوم مقام الواجب (٢).

وذهب إلى وجوبه أهل الظاهر، وهو مروى عن الإمام أحمد، وأبي عوانة الاسفراييني (٣) - من أصحاب الشافعي -، وهو قول جماعة من السلف، واستدلوا بظواهر النصوص الواردة بصيغة الأمر - المرغبة في الزواج - وقالوا: الأصل في الأمر أنه للجوب ما لم يصرفه صارف؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، وبظاهر حديث ابن مسعود رضي الله عنه... ((من استطاع الباءة فليتزوج...)) (٤).

(١) أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١٩٠٥/٢٦/٣) في الصوم: باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزبة.

(٢) يُنظر: بدائع الصنائع (٢/٢٢٨)، الاختيار لتعليل المختار (٣/٨٢)، بداية المجتهد، ونهاية المقتصد (٣/٣٠)، المجموع شرح المهذب (١٦/١٣١)، المغني لابن قدامة (٣/٧).

(٣) الاسفراييني هو: يعقوب بن إسحاق، الحافظ أبو عوانة الاسفراييني، صاحب "المسند". مات سنة (٣١٦). يُنظر: طبقات الفقهاء الشافعية (٢/٦٧٩).

(٤) يُنظر: المحلى لابن حزم (٣/٩)، فتح الباري لابن حجر (٩/١١٠)، روضة الطالبين (٧/١٧).

- هذا هو الأصل في حكم النكاح، لكن الحكم قد يختلف بحسب حال الشخص:
- يكون الزواج واجباً: في حق التائق للجماع الذي يخاف على نفسه الوقوع في الفاحشة بتركه؛ لأنه يلزمه إعفاف نفسه وصونها عن الحرام؛ وطريقه النكاح، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
 - يكون مستحباً: في حق من له شهوة يأمن معها الوقوع في الفاحشة؛ فهذا يكون الزواج له أولى من التخلي لنوافل العبادة، وبهذا قال الجمهور، إلا الشافعي فالتخلي للنوافل عنده أولى؛ لأن الزواج عنده في حال الاعتدال مباح.
 - يكون مُحَرَّمًا: في حق من يُخْلُ بالزوجة في الوطء والإنفاق، مع عدم قدرته عليه وتوقانه إليه. قلت: هذا إذا كان فيه تدليس وغش للزوجة، أما إن كانت الزوجة على علم بحاله ورضيت، فإنه لا يحرم؛ لأن في الزواج مقاصد ومنافع أخرى مطلوبة.
 - يكون مكروهاً: في حق العاجز عن الوطء من غير إضرار بالزوجة، فاشتغاله بالطاعة من العبادة أو الاشتغال بالعلم أولى^(١).

الحكمة من النكاح:

شرع الله النكاح لحكم سامية، يمكن إجمالها في الآتي:

- ١- حصول النسل البشري، - الذي به حفظ أشرف المخلوقات- وتكثير عدد المسلمين؛ تحقيقاً لرغبة النبي ﷺ فقد أخرج أبو داود في سننه، من حديث معقل بن يسار ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِّرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ))^(٢).

(١) يُنظر: بدائع الصنائع (٢/٢٢٨)، الاختيار لتعليل المختار (٣/٨٢)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٣/٣٠)، المجموع شرح المذهب (١٦/١٣١)، المغني لابن قدامة (٧/٣)، فتح الباري لابن حجر (٩/١١٠).

(٢) أخرجه أبو داود السنن قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَيْبَةَ أَخْتِ مَنصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ مَنصُورِ يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا، قَالَ: "لَا" ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَتَهَا، ثُمَّ =

=أَتَاهُ الثَّالِثَةُ، فَقَالَ: (تَزَوَّجُوا الْوُدَّ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِّرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ)).

تخريج الحديث:

- * أخرجه أبوداود في السنن (٢٠٥٠/٢٢٠/٢)،
* وأخرجه ابن حبان في الصحيح (٤٠٥٧/٣٩٤/٩) عن أبي يعلى،
كلاهما (أبوداود، وأبو يعلى) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي.
* وأخرجه النسائي في السنن (٣٢٢٧/٦٥/٦) عن عبد الرحمن بن خالد، به بنحوه، وبدل
"الجمال" "المنصب".
* وأخرجه أبو عوانة في المستخرج (٤٠١٨/١٣/٣) عن محمد بن عبد الملك الواسطي، به
بلفظه.
* وأخرجه ابن حبان في الصحيح (٤٠٥٦/٣٦٣/٩) من طريق علي بن المديني، به بنحوه.
* وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٠٨/٢١٩/٢٠) من طريق إسماعيل بن هود، بمعناه.
* وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٨٥/١٧٦/٢) من طريق سعيد بن مسعود، به بنحوه،
وبدل "جمال" "منصب ومال"، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في الكبرى
(١٣٤٧٥/١٣١/٧) وفي السنن والآثار (١٣٤٥٨/١٩/١٠).
* وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦١/٣)، وفي معرفة الصحابة (٦٠٨٩/٢٥١٢/٥) من طريق
أحمد بن عبد الرحمن الواسطي، بنحوه.
سبعتهم (أحمد بن إبراهيم، وعبد الرحمن بن خالد، ومحمد بن عبد الملك، وعلي بن المديني،
وإسماعيل بن هود، سعيد بن مسعود، أحمد بن عبد الرحمن الواسطي) عن يزيد بن
هارون، عن المستلم بن سعيد، عن منصور بن زاذان، عن معاوية بن قرة، عن
معقل بن يسار رضي الله عنه مرفوعاً.

رجال الإسناد:

- ١- أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد، الدورقي، النكري-بضم النون-، البغدادي.
روى عن: يزيد بن هارون، وهب بن جرير بن حازم، وغيرهما كثير.
وعنه: أبو داود، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وغيرهما. =
= وثقه صالح جزرة، والعقيلي، والدارقطني، والخليلي. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن

حبان في كتابه "الثقات".

وصفه الذهبي في "التذكرة": بالحافظ الكبير، الموجود. وقال ابن حجر في "التقريب": ثقة، حافظ.

والراجح أنه ثقة؛ لتوثيق الأئمة إياه. أما قول أبي حاتم: صدوق، فأبو حاتم معروف بالتشدد. أخرج حديثه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه. مات سنة (٢٤٦). يُنظر: الجرح والتعديل (٣٩/٢)، الثقات لابن حبان (٢١/٨)، سؤالات الحاكم للدارقطني (١٣١)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٦٠٢/٢)، تهذيب الكمال (٢٤٩/١)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٦٨/٢)، تهذيب التهذيب (١٠/١)، تقريب التهذيب (٧٧).

٢- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد، الواسطي. روى عن: مسلم بن سعيد، وسعيد بن أبي عروبة، وخلق كثير. وعنه: أحمد بن إبراهيم الدورقي، وأحمد بن حنبل، وخلق كثير. ثقة، متقن، عابد. أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (٢٠٦). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٦٧/٣٢)، الكاشف (٣٩١/٢)، تقريب التهذيب (٦٠٦). ٣- مسلم بن سعيد الثقفي الواسطي. روى عن: منصور بن زاذان، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وغيرهما.

وعنه: يزيد بن هارون، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما. قال الإمام أحمد: شيخ، ثقة، من أهل واسط، قليل الحديث.

وقال ابن معين: صويلح. وقال في رواية: ليس به بأس. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: ربما خالف.

وقال الذهبي في "الكاشف": صدوق. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق، عابد، ربما وهم. والراجح أنه ثقة، ربما وهم؛ لتوثيق الإمام أحمد إياه، ولقول ابن معين: ليس به بأس. وقد قال ابن معين: إذا قلت: ليس به بأس فهو ثقة، يعني: في دائرة الثقة. أما قول النسائي: ليس به بأس؛ فالنسائي عُرف بالتشدد.

يُنظر: تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز (٨٩/١)، الجرح والتعديل (٤٣٨/٨)، الثقات لابن حبان (١٩٦/٩)، مقدمة ابن الصلاح (١٢٤/١)، تهذيب الكمال (٤٢٩/٢٧)، الكاشف (٢٥٥/٢)، تقريب التهذيب (٥٢٧)، خلاصة التأسيس لعلم الجرح والتعديل لحاتم

٢- حفظ الأنساب التي يحصل بها التعارف، والتآلف، وترابط القرابة والأرحام بعضها ببعض.

٣- اشتباك القبائل لأجل التعاضد واجتماع الكلمة.

٤- غض البصر وإحصان الفرج؛ إذ خلق الله تعالى هذا الإنسان، وغرز في كيانه الغريزة الجنسية، التي هي من أقوى الغرائز وأعنفها، وهي تلح على صاحبها دائماً في إيجاد مجال لها، فما لم يكن ثمة ما يشبعها انتاب الإنسان القلق والاضطراب.

٥- حصول السكن والأنس بين الزوجين، وحصول الراحة والاستقرار. قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَيْتِيهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم: ٢١].

٦- قيام الزوجة بمصالح زوجها، وقيام الزوج بمصالح زوجته - غير الجماع، وما يتعلق به-، ومن أمثلة هذا: قصة جابر رضي الله عنه وتزوجه ثيباً لتصلح من شؤون

العوني (٣٢).

٤- منصور بن زاذان -بزازي وذال معجمة- الواسطي، أبوالمغيرة، الثقفي. روى عن: معاوية بن قررة، وعمرو بن دينار، وغيرهما. وعنه: مستلم بن سعيد، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

ثقة، ثبت، عابد. أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (١٢٨).

يُنظر: تهذيب الكمال (٥٢٣/٢٨)، الكاشف (٢٩٦/٢)، تقريب التهذيب (٥٤٦).

٥- معاوية بن قررة بن إياس بن هلال المزني، أبو إياس البصري.

روى عن: معقل بن يسار، وأبي أيوب الأنصاري، وغيرهما. وعنه: منصور بن زاذان، وسليمان الأعمش، وغيرهما.

ثقة، عالم. أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (١١٣).

يُنظر: تهذيب الكمال (٢١١/٢٨)، الكاشف (٢٧٧/٢)، تقريب التهذيب (٥٣٨).

الحكم على الحديث: إسناده صحيح. وممن صححه ابن حبان، والحاكم، ووافقه الذهبي، وقال العراقي: صحيح الإسناد. وقال ابن الصلاح: حسن الإسناد.

أخواته^(١).

٧- الحفاظ على الأخلاق من الهبوط والتردي في هاوية الزنى والعلاقات المشبوهة.

٨- في النكاح إشباع لغريزة الأبوة والأمومة؛ فالأولاد هم زينة الحياة قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

٩- الشعور بتبعية الزواج، ورعاية الأولاد، كل ذلك يبعث على النشاط، وبذل الوسع في العمل من أجل النهوض بأعبائه، والقيام بواجباته^(٢).

(١) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١٠٨٧/٢/٥٤-٧١٥) من حديث جابر رضي الله عنه في النكاح: باب استحباب نكاح ذات الدين.

(٢) الداء والدواء لابن القيم (٤٠٠)، أسنى المطالب في شرح روضة الطالب (١٠٨/٣)، الشرح الممنوع على زاد المستقنع (٥٣/١٢).

أركان النكاح وشروطه

الركن: في اللغة: هو الجانب الأقوى^(١).
وفي الاصطلاح: هو ما يتوقف عليه وجود الشيء، وكان جزءاً ذاتياً تتركب منه الحقيقة أو الماهية^(٢).
والشرط في اللغة: هو العلامة^(٣).
وفي الاصطلاح: هو ما يتوقف عليه وجود الشيء، ولم يكن داخل فيه^(٤).
وقيل: يلزم من انتقائه انتقاء المشروط، ولا يلزم من وجوده وجود المشروط.
وللنكاح شروط عدها بعض المذاهب أركاناً وعد شروطاً غيرها لم يعتبرها بعض المذاهب الأخرى، ولا طائل تحت هذا الخلاف إذا علمنا أن كلاً من الركن والشرط لا بد منه، إذ أن كل واحد منهما يتوقف عليه صحة النكاح.
أولاً: الإيجاب والقبول:
اتفق الجمهور على أن الإيجاب والقبول ركن في النكاح، والإيجاب كقول الولي: أنكحتك بنتي فلانة، أو زوجتك بنتي أو موكلتي فلانة. والقبول كقول الزوج أو موكله: قبلت، أو رضيت^(٥).
ثانياً: الولاية في عقد النكاح:
ذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة، إلى أن الولي شرط في صحة النكاح، وذهب الحنفية إلى استحبابه، في حق المرأة البالغة الحرة العاقلة، سواء كانت بكرًا، أم ثيبًا، وفي حق الصغيرة أو المجنونة ولاية حتم و إيجاب^(١).

(١) يُنظر: تاج العروس (١٠٩/٣٥).

(٢) يُنظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين (٣٣٦/١).

(٣) يُنظر: مجمل اللغة لابن فارس (٥٢٥/١).

(٤) يُنظر: العناية شرح الهداية (٢٥٦/١)، البناية شرح الهداية (١١٧/٢).

(٥) يُنظر: العناية شرح الهداية (١٨٨/٣)، التاج والإكليل (٤٣/٥)، حاشية الصاوي (٣٤٩/٢)،

مغني المحتاج (٢٢٧/٤)، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (٥٥/٤)، الروض

المربع (٥١١)، كشف القناع (٣٧/٥).

ثالثاً: الإشهاد على النكاح:

ذهب الجمهور من الحنفية، والشافعية، والحنابلة، إلى أن النكاح لا يصح إلا بشهادة شاهدين، أما المالكية فقد فصلوا في ذلك فقالوا: أن أصل الإشهاد في النكاح واجب، أما وجوده عن العقد فمستحب، فإن حصل الإشهاد عند العقد فقد وجد الأمران الاستحباب والوجوب، و إن فقد وقت العقد ووجد عند الدخول؛ فقد حصل الواجب وفات الاستحباب، و إن لم يوجد عند واحد منها فالنكاح فاسد^(٢).

وعليه فالمالكية يتفقون مع الجمهور على اشتراط الإشهاد في النكاح في الجملة، إلا أن الجمهور يرون أن الشهادة شرط لصحة العقد بحيث يكون العقد فاسداً إذا لم يقع الإشهاد على إجراء العقد، ويرى المالكية أنه شرط لتمام العقد لا لصحته، بحيث يكون العقد فاسداً إذا لم يقع الإشهاد قبل الدخول.

رابعاً: محل عقد النكاح:

محل عقد النكاح هو الزوج والزوجة معاً، اتفق الفقهاء على أنه يشترط أن يكون كل من الزوجين حلاً للآخر، وأن لا يقوم بواحد منهما مانع من موانع النكاح. فلا يصح نكاح محرمة عليه بنسب أو رضاع أو مصاهرة، ولا نكاح

(١) يُنظر: العناية شرح الهداية(٢٥٧/٣)، البناية شرح الهداية(٧٠/٥)، التاج والإكليل(٤١/٥)، حاشية الصاوي(٣٣٦/٢)، منح الجليل(٢٦٦/٣)، مغني المحتاج(٢٢٦/٤)، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي(٥٥/٤)، الروض المربع(٥١٤)، كشف القناع(٤٨/٥).

(٢) يُنظر: العناية شرح الهداية(٢٠٤/٣)، التاج والإكليل(٢٧/٥)، حاشية الصاوي(٣٣٥/٣)، منح الجليل(٢٥٨/٣)، مغني المحتاج(٢٢٦/٤)، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي(٥٥/٤)، الروض المربع(٥١٧)، كشف القناع(٦٥/٥).

مجوسية، أو وثنية أو مرتدة، أو ملاءنته، ولا نكاح ذات زوج، ولا مطلقتة ثلاثاً، ولا المعتدة من غيره، ولا نكاح من تحرم جمعها مع زوج له^(١).

(١) يُنظر: العناية شرح الهداية (٢٠٨/٣)، الدر المختار (٢٨/٣)، التاج والإكليل (٤٢/٥)، منح الجليل (٢٦٦/٣)، مغني المحتاج (٢٢٦/٤)، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (٥٥/٤)، الروض المربع (٥١١)، كشف القناع (٣٧/٥).

المبحث الأول الدراسة الحديثية

الحديث الأول

قال الطبراني في المعجم الكبير: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُّوبَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ عَنِ الْمُحَلَّلِ قَالَ: ((لَا نِكَاحَ إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ، لَا نِكَاحَ دَلْسَةٍ، وَلَا مُسْتَهْزِئٍ بِكِتَابِ اللَّهِ لَمْ يَذُقِ الْعُسَيْلَةَ)).

غريب الحديث:

المُحَلَّلُ: هو الذي يتزوج المرأة المطلقة ثلاثاً حتى تحلّ للزوج الأول^(١).
دَلْسَةٌ: خديعة، وتُجمع على دَلَسٍ^(٢).

تخريج الحديث:

*أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٦٧/٢٢٦/١١) عن أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي.

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٤٣٤/٩) من طريق إسماعيل بن إسحاق، به بنحوه.

كلاهما (أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي، وإسماعيل بن إسحاق) عن إسحاق بن محمد الفروي.

*وأخرجه أبو إسحاق الجوزجاني في "المترجم" كما في تفسير ابن كثير (٤٧٣/١) عن ابن أبي مريم.

وكلاهما (إسحاق بن محمد الفروي، وابن أبي مريم) عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن

(١) يُنظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢٣٧/١)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن

الأثير (٤٣١/١)، مفاتيح العلوم للخوارزمي (٣٥)، مختار الصحاح (٧٩).

(٢) يُنظر: تكملة المعاجم العربية (٣٩٤/٤).

عباس، مرفوعاً.

رجال الإسناد:

١- أحمد بن سهل بن أيوب أبو الفضل الأهوازي^(١).

روى عن: علي بن بحر بن بري، وإسحاق بن محمد الفروي، وغيرهما.
وعنه: أبو القاسم الطبراني في "معجمه"، وعبد الباقي بن قانع، وغيرهما.
مجهول الحال.

أورده ابن حجر في "اللسان" وذكر له حديثاً، قال فيه: "هذا خبر منكر، وإسناد
مركب، وهو من شيوخ الطبراني، وقد أورد له في "معجمه الصغير" حديثاً واحداً
غريباً جداً، وله في غرائب مالك عن عبد العزيز بن يحيى عن مالك حديث
غريب جداً". مات سنة (٢٩١) (٢).

٢- إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله ابن أبي فروة الفروي، المدني،
الأموي مولاهم.

روى عن: إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة، وعبد الله بن جعفر المخرمي،
وغيرهما.

وعنه: أحمد بن سهل الأهوازي، والبخاري، وغيرهما.
قال أبو حاتم كان صدوقاً، ولكن ذهب بصره، فرما لقن، وكتبه صحيحة. وقال
مرة: مضطرب. وقال ابن أبي حاتم: وكتب عنه أبي، وأبو زرعة، ورويا عنه.
وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: يغرب، ويتفرد. وقال العيني: ثقة.
وهاه: أبو داود، ونقم عليه روايته؛ لحديث الإفك عن مالك. وقال النسائي: ليس
بثقة.

وقال الدارقطني: ضعيف، وقد روى عنه البخاري، ويؤيخونه على هذا. وقال

(١) الأهوازي: بفتح الألف، وسكون الهاء، وفي آخرها الزاى- هذه النسبة إلى الأهواز، وهي
من بلاد خوزستان، وتنسب جميع بلاد الخوز إلى الأهواز، يقال لها: كور الأهواز.
يُنظر: الأنساب للسمعاني (١/٣٩٥).

(٢) يُنظر: تاريخ الإسلام (٦/٨٨١)، لسان الميزان (١/٤٨٠)، إرشاد القاصي والداني إلى
تراجم شيوخ الطبراني (١٢٢).

أيضاً: لا يترك.

وقال الساجي: فيه لين.

قال الذهبي في "السير": القول ما قاله فيه أبو حاتم، أما عم أبيه إسحاق بن عبد الله، فذاك واه. وقال في "الميزان": وهو صدوق في الجملة، صاحب حديث.

وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق، كف فساء حفظه.

وقال في "هدى الساري": "والمعتمد فيه ما قاله أبو حاتم.... روى عنه البخاري في كتاب الجهاد حديثاً، وفي فرض الخمس آخر، كلاهما عن مالك، وأخرج له في الصلح حديثاً مقروناً بالأويسى، وكأنها مما أخذه عنه من كتابه قبل ذهاب بصره".

والراجح أنه صدوق، كف بصره فساء حفظه. أما من ضعفه فيُرد عليه بتخريج البخاري حديثه، وكذلك بقول من وثقه، ومن توسط فيه، وأن الضعف طراً عليه بعد أن كف بصره.

أخرج حديثه البخاري، والترمذي، وابن ماجه. مات سنة (٢٢٦) (١).

٣- إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري-وقد ينسب إلى جده- الأشهلي (٢) مولاهم، أبو إسماعيل، المدني. روى عن: داود بن الحصين، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وغيرهما.

وعنه: إسحاق بن محمد الفروي، وسعيد بن الحكم بن أبي مريم، وغيرهما. قال الإمام أحمد، والعللي: ثقة. وقال الحربي: "شيخ مدني، صالح، له فضل، ولا أحسبه حافظاً".

وقال ابن معين: صالح، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال مرة: ليس بشيء.

(١) يُنظر: الضعفاء والمتروكون للنسائي (١٨)، الجرح والتعديل (٢/٢٣٣)، الثقات لابن حبان (٨/١١٤)، سوالات حمزة للدارقطني (١٧٢)، تهذيب الكمال (٢/٤٧١)، سير أعلام النبلاء (١٠/٦٤٩)، ميزان الاعتدال (١/١٩٩)، تهذيب التهذيب (١/٢٤٨)، التقريب (١٠٢)، فتح الباري لابن حجر (١/٣٨٩)، شرح أبي داود للعيني (١/٤٢١).

(٢) الأشهلي: -بفتح الألف، وسكون الشين المعجمة، وفتح الهاء، وفي آخرها اللام- هذه النسبة إلى عبد الأشهل بن جشم بن الحرث بن الخزرج بن عمرو ابن مالك بن الأوس، بطن من الأنصار. يُنظر: اللباب في تهذيب الأنساب (١/٦٨).

وقال أبو حاتم: شيخ ليس بقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به، منكر الحديث.
وقال البخاري: منكر الحديث. وقال مرة: ذاهب الحديث. وقال النسائي: ضعيف.
وقال الترمذي في "سننه": يضعف في الحديث. وقال الدارقطني: متروك.
وقال ابن عدي: هو صالح في باب الرواية، كما حُكي عن يحيى بن معين،
ويكتب حديثه مع ضعفه. وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم. وقال ابن
حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل.
وقال الذهبي في "المقتنى": واه. وقال ابن حجر في "التقريب": ضعيف.
والراجح أنه: ضعيف؛ لتضعيف عامة الأئمة إياه، ولم يخالف إلا أحمد
والعجلي.

أخرج حديثه أبو داود "التقريب"، والترمذي، وابن ماجه. مات سنة (١٦٥) (١).
٤- داود بن الحُصَيْن الأموي (٢) مولا هم، أبو سليمان، المدني.
روى عن: عكرمة، وعمرو بن شعيب، وغيرهما. وعنه: محمد بن إسحاق،
ومالك بن أنس، وغيرهما.
وثقه ابن سعد، والعجلي، وأحمد بن صالح، وابن شاهين (٣)، وابن معين، وزاد
ابن معين: وقد روى مالك عن داود بن الحصين، وإنما كره مالك له، لأنه كان

(١) يُنظر: تاريخ ابن معين-رواية ابن محرز (٧٩/١)، التاريخ الكبير للبخاري (٢٧١/١)،
الثقات للعجلي (٢٠٠/١)، العلل الكبير للترمذي (٣٩٣/١)، جامع
الترمذي (١٤٦٢/٦٢/٤)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (١١)، الجرح والتعديل (٨٣/٢)،
المجروحين لابن حبان (١٠٩/١)، الكامل في الضعفاء (٣٧٩/١)، الضعفاء والمتروكون
لدارقطني (٢٥٢/١)، تهذيب الكمال (٤٢/٢)، سير أعلام النبلاء (٧٩/١)، المقتنى في
سرد الكنى (٧٩/١)، تهذيب التهذيب (١٠٤/١)، تقريب التهذيب (٨٧).

(٢) الأموي: بضم الألف، وفتح الميم، وكسر الواو- نسبة إلى أمية، والمشهور بهذه النسبة
جموع كثيرة، منهم بنو أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الذين ولوا الخلافة، منهم
عثمان بن عفان وغيره. يُنظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٨٥/١).

(٣) ابن شاهين هو: أحمد بن عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن أيوب، أبو طاهر،
المعروف بابن شاهين. مات سنة (٣٨٥). يُنظر: تاريخ بغداد (٤٨٠/٥)، تاريخ الإسلام
للذهبي (٥٨٠/٨).

يحدث عن عكرمة، وكان مالك يكره عكرمة.
وقال ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث. وقال ابن عيينة: كنا ننقي حديث داود بن الحصين. وقال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه. وقال أبو داود: أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: صالح الحديث، إذا روى عنه ثقة فهو صالح الرواية، إلا أن يروي عنه ضعيف، فيكون البلاء منه، مثل ابن أبي حبيبة، وإبراهيم بن أبي يحيى. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" وقال: كان يذهب مذهب الشراة-يعني الخوارج-، ولم يكن داعية. وقال ابن القيم: وأما داود بن الحصين عن عكرمة، فلم تزل الأئمة تحتج به.

وقال الذهبي في "المغني": صدوق يغرب، ورُمي بالقدر. وقال في "من تكلم فيه وهو موثق": ثقة، مشهور، له غرائب تستنكر.

وقال ابن حجر في "التقريب": ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج. ولعل الراجح أنه ثقة إلا في روايته عن عكرمة، والغرائب في مروياته إنما هي من جهة من روى عنه، كما سبق في قول ابن عدي. أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (١٣٥) (١).

٥- عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري (٢).
روى عن: عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وغيرهما.
وعنه: داود بن الحصين، وعاصم الأحول، وخلق كثير.
قال له ابن عباس f: "انطلق فأفت الناس، وأنا لك عون ...".

(١) يُنظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤١٤/٥)، الثقات للعجلي (٣٤٠/١)، الجرح والتعديل (٤٠٨/٣)، أبو زرعة وجهوده في السنة-الضعفاء لأبي زرعة (٨٠٥/٣)، الثقات لابن حبان (٨٤/٦)، الكامل في الضعفاء (٥٦٠/٣)، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (٨١)، تهذيب الكمال (٣٧٩/٨)، زاد المعاد (٢٤١/٥)، المغني في الضعفاء (٢١٧)، من تكلم فيه وهو موثق (١٩٣)، تقريب التهذيب (١٩٨).

(٢) البربري: نسبة إلى بلاد البربر، وهم جبل كبير من ناحية كبيرة من بلاد المغرب. يُنظر: اللباب في تهذيب الأنساب (١٣٢/١).

وقيل لسعيد بن جببر: تعلم أحدًا أعلم منك؟ قال: نعم، عكرمة.
قال ابن معين: إذا رأيت إنسانًا يقع في عكرمة، وفي حماد بن سلمة، فاتهمه على الإسلام.
وثقه ابن أبي ذئب^(١) في رواية عنه، وأيوب، والإمام أحمد، وابن معين، والعجلي، والنسائي، وغيرهم. وقد سئل الإمام أحمد: يحتج بحديث عكرمة؟ قال: نعم، يحتج. قال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة. وقال أبو أحمد الحاكم: احتج بحديثه الأئمة القدماء، لكن بعض المتأخرين أخرج حديثه من حيز الصحاح. واتهمه بالكذب جماعة، منهم سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وعطاء، وعلي بن عبد الله بن عباس، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم.
وأنكر ذلك جماعة آخرون: قال حماد بن زيد: قيل لأيوب: أكانوا يتهمون عكرمة؟ فقال: أما أنا فلم أكن أتهمه. وقال ابن رجب^(٢): "أما تكذيب ابن عمر له، فقد روي من وجوه لا تصح، وقد أنكره مالك".
واتهمه بالبدعة جماعة، ونفاها عنه آخرون، قال ابن حجر في الفتح: "والذي أنكر عليه مالك إنما هو بسبب رأيه؛ على أنه لم يثبت عنه من وجه قاطع أنه كان يرى ذلك، وإنما كان يوافق في بعض المسائل فنسبوه إليهم، وقد برأه أحمد والعجلي من ذلك.
جاء في كتاب الثقات للعجلي: عكرمة مولى ابن عباس f، مكّي، تابعي، ثقة،

(١) ابن أبي ذئب: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، واسم أبي ذئب: هشام بن شعبة. قال الذهبي: "الإمام، شيخ الإسلام، أبو الحارث القرشي، العامري، المدني، الفقيه... وكان من أوعية العلم، ثقة، فاضلاً، قولاً بالحق، مهيباً". مات سنة (١٥٨).

(٢) ابن رجب هو: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، واسمه عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن أبي البركات مسعود، البغدادي، الدمشقي، الحنبلي، الشيخ المحدث، الحافظ، زين الدين. صنّف شرح الترمذي، وقطعة من البخاري، وذيل الطبقات للحنبلي، وغيرها. مات سنة (٧٩٥). يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١٠٨/٣).

بريء مما يرميه الناس به من الحرورية^(١).
وقال ابن القيم مدافعاً عن عكرمة: "وإن قَدَحْتُمْ في عكرمة -ولعلكم فاعلون-
جاءكم ما لا قبل لكم به من التناقض فيما احتججتم به أنتم وأئمة الحديث من
روايته، وارتضاء البخاري لإدخال حديثه في صحيحه".
وقال الذهبي في "الميزان": "أحد أوعية العلم، تُكَلِّم فيه لرأيه لا لحفظه؛ فأنهم برأي
الخوارج.

وقال ابن حجر في "التقريب": ثقة، ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن
عمر، ولا تثبت عنه بدعة.

والراجح أنه ثقة، لا يثبت ما اتُّهم به من الكذب، والبدعة.
أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (١٠٦) وقيل: (١٠٧)^(٢).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة،
وجهالة حال أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي.

(١) الحرورية: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء، وهو موضع قريب من الكوفة اجتمعوا
فيه حين خرجوا على علي عليه السلام فعندهم أنه لا يُسمَّى مؤمناً إلا من أدى الواجبات واجتنب
الكبائر. ويقولون: إن الدين والإيمان قول، وعمل، واعتقاد. ولكنه لا يزيد ولا ينقص، فمن
أتى كبيرة كفر في الدنيا وهو في الآخرة خالد مخلد في النار إن لم يتب قبل الموت.
يُنظر: عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة، لسعيد القحطاني.

(٢) يُنظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/٣٧٣)، تهذيب الكمال (٢٠/٢٧١)، زاد المعاد
(٥/٢٤٢)، الكاشف (٢/٤٣٨)، من تكلم فيه وهو موثق (٣٨٠)، ميزان الاعتدال
(٣/٩٣)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٥٦١)، تقريب التهذيب (٣٩٧)، فتح الباري
(١/٤٢٨).

الحديث الثاني

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن عُمَانَ بن صَالِحِ الْمِصْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بن سَعْدٍ، يَقُولُ: قَالَ لِي أَبُو مُصْعَبٍ مِشْرَحُ بن هَاعَانَ، قَالَ عُقْبَةُ بن عَامِرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ))، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((هُوَ الْمُحَلَّلُ، لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ)).

غريب الحديث:

بالتَّيْسِ: التيس الذكر من المعز إذا أتى عليه حول، والجمع القليل أُنَيْس، وأُنَيْاس (١).

تخريج الحديث:

*أخرجه ابن ماجه في السنن(١/٦٢٣/١٩٣٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرک(٢/٢١٧/٢٨٠٤)، وأخرجه الروياني في المسند(١/١٧٥/٢٢٦)، والبيهقي في الصغرى(٣/٦٠/٢٤٩٨) وفي الكبرى (٧/٣٣٩/١٤١٨٧) من طريق عثمان بن صالح، بنحوه، *وأخرجه الطبراني في الكبير(١٧/٢٩٩/٨٢٥)، والدارقطني في السنن(٤/٣٦٩/٣٦١٨)، والحاكم في المستدرک (٢/٢١٧/٢٨٠٥) من طريق أبي صالح، كاتب الليث، بنحوه، كلاهما(عثمان بن صالح، وأبو صالح كاتب الليث) عن الليث بن سعد، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر ؓ أن النبي ﷺ.

رجال الإسناد:

١- يحيى بن عثمان بن صالح السهمي (٢) مولاهم، أبو زكريا المصري.

(١) يُنظر: المحكم والمحيط الأعظم(٨/٥٦٨)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير(١/٧٩).

(٢) السهمي: -بفتح السين، وسكون الهاء، وفي آخرها ميم- هذه النسبة إلى سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي. من ولده خلق كثير من الصحاب ومن بعدهم، منهم: عمرو بن العاص بن وائل السهمي، صحابي مشهور، تغني شهرته عن ذكره. يُنظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٢/١٥٨).

روى عن: أبيه عثمان بن صالح، والقاسم بن هانئ، وغيرهما.
وعنه: ابن ماجه، وأبو جعفر أحمد بن إسماعيل، وغيرهما.
قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وكتب عنه أبي، وتكلموا فيه.
وعقب الذهبي على ابن أبي حاتم في "السير" بقوله: هذا جرح غير مفسر، فلا
يطرح به مثل هذا العالم. وقال ابن يونس: كان حافظاً للحديث، وحدّث بما لم
يكن يوجد عند غيره.

وقال مسلمة بن قاسم: كان يتشيع، وكان صاحب ورافة، يحدّث من غير كتبه؛
فطعن عليه.

وقال الهيثمي: حديثه حسن، وفيه كلام.

قال الذهبي في "الكاشف": حافظ، أخباري، له ما ينكر. وقال في "الميزان":
صدوق -إن شاء الله-. وقال ابن حجر: صدوق، رمي بالتشيع، ولينه بعضهم
لكونه حدّث من غير أصله.

والراجح أنه: صدوق. أخرج حديثه ابن ماجه. مات سنة (٢٨٢)(١).

٢- عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم، أبو يحيى، المصري.
روى عن: الليث بن سعد، وعبد الله بن وهب. وغيرهما. وعنه: ابنه يحيى،
والبخاري، وغيرهما كثير.

وثقه ابن معين، والدارقطني، وقال النسائي: ليس بقوي.

وقال أبو حاتم شيخ، وقال: كان عثمان بن صالح شيخاً صالحاً، سليم الناحية.
قيل له: كان يلقي؟ قال: لا. وذكره ابن حبان في كتابه "الثقات".

قال الذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "التقريب": صدوق.

والراجح أنه: صدوق؛ توسطاً بين من وثّقه وبين من لينه، فوثقه ابن معين،
والدارقطني، ولينه أبو حاتم بقوله: شيخ، ومتى أطلق أبو حاتم وصف الشيخ
فيعني بذلك يكتب حديثه وينظر فيه، ومعلوم أن أبا حاتم من المتشددين، أما

(١) يُنظر: الجرح والتعديل (١٧٥/٩)، تاريخ ابن يونس المصري (٥٠٧/١)، تهذيب الكمال
(٤٦٢/٣١)، الكاشف (٣٧١/٢)، ميزان الاعتدال (٣٩٦/٤)، سير أعلام النبلاء
(٣٥٤/١٣)، مجمع الزوائد (٢٦٦/٤)، إكمال تهذيب الكمال (٣٤٧/١٢)، تقريب
التهذيب (٥٩٤).

قول النسائي: ليس بالقوي، فهو كذلك في عداد المتشددين.
أخرج حديثه النسائي وابن ماجه. مات سنة (٢١٩) (١).
٣- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي (٢)، أبو الحارث، المصري.
روى عن: مشرح بن هاعان، والربيع بن سبرة، وخلق كثير.
وعنه: عثمان بن صالح، ومروان بن محمد، وخلق.
ثقة، ثبت، إمام، مشهور.
وقد اختُلف في سماعه من مشرح بن هاعان على قولين:
القول الأول: أنه لم يسمع من مشرح شيئاً.
قال أبو زرعة الرازي: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، وسمعتة يقول: لم يسمع
الليث من مشرح بن هاعان شيئاً، ولا يروي عنه.
وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة؛ وذكر هذا عقب حديث رواه أبو صالح
كاتب الليث، وعثمان بن صالح السهمي، عن الليث، عن مشرح بن هاعان، عن
عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ أنه قال: "ألا أخبركم بالتيس المستعار". وقال
الترمذي: سألت محمداً -أي: البخاري- عن حديث عبد الله بن صالح، حدثني
الليث، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ألا
أخبركم بالتيس المستعار)) الحديث؟
فقال البخاري: عبد الله بن صالح لم يكن أخرجه في أيامنا، ما أرى الليث سمعه
من مشرح بن هاعان؛ لأن حيوة روى عن بكر بن عمرو، عن مشرح.
القول الثاني: أن الليث سمع من مشرح:
قال ابن الملقن -بعد ما نقل كلام أبي زرعة والبخاري-: قد ذكر الحاكم في
روايته لهذا الحديث: سمعت مشرح بن هاعان. وقال قبله: قد ذكر كاتب الليث

(١) يُنظر: الجرح والتعديل (١٥٤/٦)، الثقات لابن حبان (٤٥٣/٨)، تهذيب
الكامل (٣٩١/١٩)، ميزان الاعتدال (٣٩/٣)، التقريب (٣٨٤)، هدي الساري (٤٢٣/١)
تحرير علوم الحديث للجديع (٥٦٤/١).

(٢) الفهمي: -فتح الفاء، وسكون الهاء، وفي آخرها الميم- هذه النسبة إلى فهم، وهو بطن
من قيس عيلان. يُنظر: الأنساب للسمعاني (٢٦٩/١٠).

سماعه فيه.

وكونه لم يخرج في أيامه لا يضر إذًا، وقوله: "لأن حيوة روى عن بكر بن عمرو، عن مشرح" يريد به أن حيوة من أقران الليث، أو أكبر منه، وإنما يروي عن بكر، عن مشرح، وهذا غير لازم؛ لأن الليث كان معاصرًا لمشرح، وقد صرح بسماعه منه. وقال ابن القيم نحوًا مما قال ابن الملقن. وقد تعقب الزيلعيُّ أبا زرعة، فقال: قوله في الإسناد "قال لي أبو مصعب"، يردُّ ذلك.

والراجح - والله أعلم -: إثبات سماع الليث من مشرح؛ وذلك لتصريح الليث، وهو ثقة، ثبت بالسماع من مشرح من طريقين: طريق عثمان بن صالح عند الروياني، وطريق أبي صالح كاتب الليث عند الحاكم. أما كلام أبي زرعة والبخاري، فيرد عليه بقول ابن الملقن. أخرج حديثه الجماعة، مات سنة (١٧٥) (١).

٤- مشرح - بكسر أوله، وسكون ثانيه، وفتح ثالثه، وآخره مهملة - بن هاعان المَعافري (٢) المصري، أبو مصعب.

روى عن: عقبة بن عامر، وسليم بن عتر، والمحمر بن أبي هريرة. وعنه: الليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة، وغيرهما.

قال الإمام أحمد: معروف. وقال الدارمي عن ابن معين: ثقة. ثم قال الدارمي: ومشرح ليس بذلك، وهو صدوق. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

وذكره ابن حبان في كتابه "الثقات"، وقال: يخطئ، ويخالف. وذكره في كتابه "المجروحين" وقال: يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير، لا يتابع عليها.

(١) يُنظر: المراسيل لابن أبي حاتم (١/١٨٠)، العلال الكبير للترمذي (١/١٦٠)، البدر المنير (٧/٦١٥)، نصب الرأية (٣/٢٣٩)، تهذيب الكمال (٢٤/٢٥٥)، الكاشف (٢/١٥١)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/٤٢)، تقريب التهذيب (٤٦٤).

(٢) المَعافري: -فتح الميم والعين المهملة، وكسر الفاء والراء- هذه النسبة إلى المعافر بن يعفر بن مالك بن الحارث، من قحطان. يُنظر: الأُنساب للسمعاني (١٢/٣٢٨).

قال الذهبي في "الميزان": صدوق. وقال في "الكاشف": ثقة. وقال ابن حجر في "التقريب": مقبول.
والراجح أنه: صدوق. أخرج حديثه أبو داود، والترمذي. وابن ماجه. مات سنة (١٢٨) (١).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ لأجل مشرح، وعثمان بن صالح، وابنه يحيى، فهم بمرتبة: صدوق.
وصححه الحاكم، وممن حسنه عبد الحق الأشيلي (٢).
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا الحديث جيد، وإسناده حسن (٣).
وقال ابن القيم: رجاله كلهم موثقون، لم يجرح واحد منهم (٤). وقال الحافظ ابن حجر: رواه موثقون (٥).

(١) يُنظر: الجرح والتعديل (٤٣١/٨)، الثقات للعجلي (٤٢٩/١)، الكامل في الضعفاء (٢٣١/٨)، الثقات لابن حبان (٤٥٢/٥)، المجروحين لابن حبان (٢٨/٣) تهذيب الكمال (٧/٢٨)، الكاشف (٢٦٥/٢)، تقريب التهذيب (٥٣٢).

(٢) يُنظر: نصب الرأية (٢٣٩/٣).

(٣) يُنظر: الفتاوى لابن تيمية (١٩٥/٦).

(٤) يُنظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (٢٧٠/١).

(٥) يُنظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٧٣/٢).

الحديث الثالث

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ،
عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُحِلَّ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ)).

تخريج الحديث:

* وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (١/١٧٢/٦٨٤)، والبيهقي في
الكبرى (٧/٣٣٩/١٤١٨٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/٥٥٣/١٧٠٩٢)،
والترمذي في العلل الكبير (١/١٦١/٢٧٣) من طريق معلى بن منصور، بلفظه،
وكلاهما (أبو عامر، ومعلى بن منصور) عن عبد الله بن جعفر، عن
عثمان بن محمد، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

رجال الإسناد:

١- عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي (١).
روى عن: عبد الله بن جعفر المخرمي، وشعبة بن الحجاج، وخلق كثير.
وعنه: أحمد بن حنبل، وعباس بن محمد الدروي، وخلق كثير.
وثقه ابن سعد، وابن معين، وابن راهويه، والعجلي، وابن شاهين، والنسائي وزاد:
مأمون.
وقال ابن مهدي: كتبت حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ، أبي عامر العقدي.
وقال أبو حاتم: صدوق.
وقال الذهبي في "التذكرة": الحافظ، الإمام، الثقة. وقال ابن حجر في "التقريب":
ثقة.

أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (٢٠٤) (٢).

٢- عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، أبو محمد،

(١) العقدي: -بفتح العين والقاف، وفي آخرها الدال المهملة- هذه النسبة إلى بطن من بجيلة،
وقيل: من قيس. يُنظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٢/٣٤٨).
(٢) يُنظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٢١٩)، الثقات للعجلي (٢/١٠٣)، الجرح
والتعديل (٥/٣٥٩)، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (١٥٨)، تهذيب الكمال (١٨/٣٦٤)،
تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٢٥٤)، تقريب التهذيب (٤/٣٦٤).

المدني، المخزومي بسكون المعجمة، وفتح الزاء الخفيفة-.
روى عن: عثمان بن محمد الأخنسي، ومزاحم بن زفر، وغيرهما كثير.
وعنه: أبو عامر عبد الملك بن عمرو، ومعلّى بن منصور الرازي، وغيرهما كثير.
قال الإمام أحمد، والعجلي، والحاكم: ثقة. وقال أحمد مرة: ليس بحديثه بأس.
وقال الترمذي عن البخاري: صدوق، ثقة.
وقال أبو عبيد الأجري: سئل أبو داود عنه، فقال: سمعت أحمد يثبته.
وقال ابن معين: ليس به بأس، صدوق، وليس بثبت. وقال أبو حاتم، والنسائي:
ليس به بأس.
وقال الذهبي في "الكاشف": صدوق، مفت. وقال في "المغني": ثقة. وقال في
"الميزان": وهو كما قال أبو حاتم والنسائي: ليس به بأس. وقال في "السير":
كيف يُترك وقد احتج مثل الجماعة به، سوى البخاري، ووثقه مثل أحمد. وقال
ابن حجر في "التقريب": ليس به بأس.
والراجح أن أقل أحواله صدوق.

أخرج حديثه مسلم، والأربعة. مات سنة (١٧٠) (١).

٣- عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس الثقفي الأخنسي، حجازي.

روى عن: سعيد المقبري، وسعيد بن المسيب، وغيرهما.
وعنه: عبد الله بن جعفر المخزومي، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، وغيرهما.
وثقه ابن معين، والعجلي. ونقل الترمذي في كتابه "العلل" عن البخاري أنه وثقه.
وقال النسائي في "السنن" عثمان ليس بذاك القوي.
وقال ابن المديني: روى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أحاديث مناكير.
 وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية المخزومي
عنه؛ لأن المخزومي ليس بشيء في الحديث. وقال الذهبي في "المغني": وثق،

(١) يُنظر: تاريخ ابن معين-رواية ابن محرز (١/٨٥)، سوالات أبي داود للإمام أحمد (٢١٠)،
سوالات السجزي للحاكم (١٩٩)، علل الترمذي الكبير (١٦١)، الجرح
والتعديل (٢٢/٥)، سنن النسائي (٣/٦١/١٣١٧)، تهذيب الكمال (١٤/٣٧٤)، المغني في
الضعفاء (٣٣٤)، الكاشف (١/٥٤٣)، ميزان الاعتدال (٢/٤٠٣)، سير أعلام النبلاء
(٧/٣٢٨)، التقريب (٢٩٨).

وله مناكير. وقال في "الميزان": صدوق. وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام. والراجح أنه صدوق؛ توسطاً بين كلام الأئمة فيه. أما قول ابن حبان فهو مردود بتوثيق الأئمة للمخرمي. أخرج حديثه الأربعة^(١).
٤- سعيد بن أبي سعيد كيسان، المقبري^(٢)، أبو سعد، المدني.

روى عن: أبي هريرة، وعبيد بن جريح، وغيرهما.
وعنه: عمرو بن شعيب، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهما كثير.
وثقه ابن المدني، وابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي، وابن خراش، وزاد ابن خراش: جليل، أثبت الناس فيه الليث بن سعد.
وقال الإمام أحمد: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال مرة: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: أرجو أن سعيد من أهل الصدق، وقد قبله الناس، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس، وما تكلم فيه أحد إلا بخير.
أما اختلاطه فقد وقع قبل موته بأربع سنين، قاله: أبو حاتم، والواقدي، وابن سعد، ويعقوب بن شيبه، وابن حبان، وغيرهم.

قال الذهبي في "الميزان": ثقة، حجة، شاخ ووقع في الهرم، ولم يختلط ثم قال:- ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط؛ فإن ابن عيينة أتاها فرأى لعبه يسيل، فلم يحمل عنه. زاد في "السير": وكذلك لا يوجد له شيء منكر. وقال ابن حجر في "التقريب": ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة، وأم سلمة مرسله.

الذي يظهر أنه اختلط قبل موته بأربع سنين، لكن لم يُرو عنه في اختلاطه؛ فهو ثقة مطلقاً.

أخرج حديثه الجماعة. مات سنة (١٢٣)، وقيل: (١٢٥)^(١).

(١) يُنظر: علل الترمذي الكبير (١٦١)، السنن الكبرى للنسائي (٥/٣٩٨/٥٨٩٣)، الثقات للعجلي (٢/١٣٠)، الثقات لابن حبان (٧/٢٠٣)، تهذيب الكمال (١٩/٤٨٨)، المغني في الضعفاء (٤٢٨)، ميزان الاعتدال (٣/٥٢)، التقريب (٣٨٦).

(٢) المقبري: بفتح الميم، وسكون القاف، وضم الباء المعجمة بنقطة، وفي آخرها راء مهملة- نسب إلى مقبرة كان يسكن بالقرب منها. يُنظر: الأنساب للسمعاني (١٢/٣٨٥).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ لأجل عبد الله بن جعفر، وعثمان بن محمد فهما صدوقان.
وحسن الحديث البخاري كما نقل ذلك الترمذي في كتابه "العلل الكبير"،
وصححه الزيلعي في نصب الراية^(٢).

ولهذه الأحاديث شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أخرجه ابن أبي شيبة في
المصنف (١٧٠٨٩): حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ
هُزَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُحِلَّ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ».

تخريج الحديث:

*أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٣٤٣)، وأحمد (٤٣٦٩)، وأبو يعلى في
المسند (٥٣٥٠) عن زهير بن حرب، مطولا،
وأخرجه الدارمي (٢٥٧٧، ٢٣٠٤)، والنسائي (١/٣٤١٦) وفي
الكبرى (٥٥٧٩، ٥٥١١) من طريق عمرو بن منصور النسائي، مطولا،
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٤٢٩٧) من طريق أحمد بن حازم ابن أبي غرزة،
مطولا،
وأخرجه الطبراني في الكبير (٩٨٧٨) عن علي بن عبد العزيز بن المرزبان
البعوي، مطولا،
خمسهم (ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وعمرو بن منصور، وأحمد بن حازم،
وعلي بن عبد العزيز) عن الفضل بن دكين، به.
*وأخرجه أحمد (٤٣٧٠) عن الأسود بن عامر شاذان، مطولا،

(١) يُنظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٤٣/٥)، الثقات للعجلي (٣٩٩/١)، الجرح
والتعديل (٥٧/٤)، الثقات لابن حبان (٢٨٤/٤)، تهذيب الكمال (٤٦٨/١٠)، سير أعلام
النبلاء (٢١٦/٥)، ميزان الاعتدال (١٣٩/٢)، تقريب التهذيب (٢٣٦)، الكواكب
النيرات (٤٦٦/١).

(٢) يُنظر: علل الترمذي الكبير (١٦١)، نصب الراية (٢٤٠/٣).

وأخرجه أحمد (٤٤٨٩)، والترمذي (١١٢٠)، وأبو يعلى في المسند (٥٣٥٠)،
والبيهقي في الكبرى (١٤٢٩٧) من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، مطولا،
ثلاثتهم (الفضل بن دكين، والأسود، محمد بن عبدالله بن الزبير) عن سفيان
الثوري، به.

رجال الإسناد:

١- الفضل بن دكين الكوفي، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم
الأحول^(١)، أبو نعيم الملائتي، مشهور بكنيته. روى عن: فطر بن خليفة،
وصخر بن جويرية، وخلق كثير.

وعنه: عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، وإسحاق بن راهويه، وخلق كثير.
ثقة، ثبت. مات سنة (٢١٩)(٢).

٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي.
روى عن: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وعاصم بن عبيد الله، وخلق كثير.
وعنه: عبدالرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق بن همام، وخلق كثير.
ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة. مات سنة (١٦١)(٣).

٣- عبدالرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي الكوفي. روى عن: هزيل، وزاذان
الكندي، وغيرهما.

وعنه: سفيان الثوري، وحماد بن سلمة، وغيرهما. صدوق ربما خالف. مات
سنة (١٢٠)(٤).

٤- هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي. روى عن: ابن مسعود، وسعد بن عباد،
وغيرهما.

(١) الأحول: بفتح الألف، وسكون الحاء المهملة- هذا من الحول في العين، وقد اشتهر به
جماعة. يُنظر: الأنساب للسمعاني (١/١٢٨).

(٢) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٣/٢١١)، سير أعلام النبلاء (١٠/١٤٢)، تقريب التهذيب (٤٤٦).

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال (١١/١٦٤)، الكاشف (١/٤٤٩)، تقريب التهذيب (٢٤٤).

(٤) يُنظر: تهذيب الكمال (١٧/٢٠)، تقريب التهذيب (٣٣٧).

وعنه: أبو قيس، والحسن العرني، وغيرهما. ثقة مخضرم^(١).
الحكم على الحديث: إسناده الحديث حسن لأن فيه أبو قيس وهو عبدالرحمن بن ثروان وهو صدوق.
وصحح الحديث ابن حزم^(٢) وابن القطان وابن دقيق العيد^(٣) وقال الترمذي^(٤):
حسن صحيح.
والأحاديث يقوي بعضها بعضا فترتقي إلى مرتبة الصحيح بمجموعها.

(١) يُنظر: تهذيب الكمال (١٧٥/٣٠)، تقريب التهذيب (٥٧٢).

(٢) يُنظر: البدر المنير (٦١٣/٧).

(٣) يُنظر: التلخيص الحبير (٣٧٢/٣).

(٤) يُنظر: جامع الترمذي (١١٢٠/٤٢٠/٣).

المبحث الثاني الدراسة الموضوعية

المسائل والأحكام:

حقيقة نكاح التحليل:

نكاح التحليل: وهو أن يتزوج المطلقة ثلاثاً، بشرط أنه متى أحلها الثاني للأول طلقها.

وصورته: إذا طلق الرجل زوجته ثلاثاً فإنها لا تحل له إلا بعد أن تتزوج غيره زواجا صحيحا ويدخل بها، ثم إذا طلقها الثاني أو مات عنها جاز للأول أن يتزوجها مرة ثانية، أما إذا تزوجها الثاني ليحلها للأول فهو نكاح التحليل.

حكم نكاح التحليل:

قال الترمذي بعد إخرجه حديث ابن مسعود رضي الله عنه: ((لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له)) والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن عمرو، وغيرهم، وهو قول الفقهاء من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق^(١). قال شيخ الإسلام ابن تيمية: اتفق على تحريمه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢). وقال ابن القيم: نكاح المحلل لم يباح في ملة من الملل قط، ولم يفعله أحد من الصحابة، ولا أفتى به واحد منهم. وذهب الجمهور إلى بطلانه؛ استدلالاً بهذه الأحاديث؛ ولأنه إلى مدة، أو فيه شرط يمنع بقاءه؛ فأشبهه نكاح المتعة، بل أغلظ من نكاح المتعة من وجهين - كما قال الماوردي - أحدهما: جهالة مدته. والوجه الآخر: أن الإصابة فيه مشروطة لغيره؛ فكان بالفساد أخص^(٣). قال شيخ الإسلام: "التحليل الذي يتواطؤون عليه مع الزوج

(١) يُنظر: جامع الترمذي (٣/٤١٩/١١٢٠).

(٢) يُنظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/٩٦).

(٣) يُنظر: الحاوي الكبير (٩/٣٣٣).

لفظي أو عرفي، على أن يطلق المرأة أو ينوي الزوج ذلك، فقد لعن رسول الله ﷺ فاعله في أحاديث متعددة، ولا تحل لمطلقها الأول بمثل هذا العقد، ولا يحل للمحلل إمساكها، بل يجب عليه فراقها؛ وهذا ما اتفق عليه الصحابة والتابعون، واتفق عليه أئمة الفتوى كلهم، على أنه إذا اشترط التحليل في العقد صار باطلاً، بلا فرق عندهم، بين هذا العرف أو اللفظ^(١). وقال الشوكاني -بعد أن سرد أحاديث التحليل-: والأحاديث المذكورة تدل على تحريم التحليل لأن اللعن إنما يكون على ذنب كبير^(٢). وقال الصنعاني: والحديث دليل على تحريم التحليل لأنه لا يكون اللعن إلا على فاعل المحرم، وكل محرم منهي عنه، والنهي يقتضي فساد العقد^(٣).

وذهب الحنفية إلى أنه يصح نكاح المحلل إلا أنه يكره عندهم تحريمًا إذا كان بشرط التحليل، كأن يقول: تزوجتك على أن أحلك للأول، فيصح النكاح، ويلغو الشرط^(٤).

أثر نكاح التحليل:

من الحكم في تحريم نكاح التحليل حماية المرأة من أن تتطلع إلى غير زوجها، قال ابن القيم: "وكم من امرأة كانت قاصرة الطرف على بعلمها، فلما ذاقت عسيلة المحلل خرجت على وجهها، فلم يجتمع شمل الإحسان والعفة بعد ذلك بشملها، وما كان هذا سبيله فكيف يحتمل أكمل الشرائع وأحكمها تحليله؟ فصلوات الله وسلامه على من صرح بلغنته، وسماه بالتيس المستعار من بين فساق أمته"^(٥).

(١) يُنظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥١/٣٢).

(٢) يُنظر: نيل الأوطار (١٦٥/٦).

(٣) يُنظر: سبل السلام (١٨٦/٢).

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٨٠/٧)، عون المعبود وحاشية ابن القيم

(٦٢/٦)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٤٤/٤١).

(٥) يُنظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤٠/٣).

المقارنة بين نكاح التحليل ونكاح المتعة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ونكاح المتعة خير من نكاح التحليل من ثلاثة أوجه: أحدها: أنه كان مباحًا في أول الإسلام؛ بخلاف التحليل. الثاني: أنه رخص فيه ابن عباس وطائفة من السلف؛ بخلاف التحليل، فإنه لم يرخص فيه أحد من الصحابة. الثالث: أن المتمتع له رغبة في المرأة، وللمرأة رغبة فيه إلى أجل؛ بخلاف المحلل، فإن المرأة ليس لها رغبة فيه بحال، وهو ليس له رغبة فيها؛ بل في أخذ ما يعطاه، وإن كان له رغبة فهي من رغبته في الوطاء؛ لا في اتخاذها زوجة، من جنس رغبة الزاني"^(١).

ما يستفاد من الأحاديث:

- ١- تحريم نكاح التحليل والنهي يقتضي البطلان.
- ٢- تحريم التحايل على محارم الله، والتهاون والاستهزاء بها.
- ٣- أن هذا النكاح من كبائر الذنوب؛ يدل على ذلك لعن فاعله.
- ٤- شبه النبي ﷺ المحلل بالتيس، ووجه الشبه ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: "فإن صاحب الماشية يستعير التيس لا لأجل الملك والقنية، ولكن لينزبه على غنمه، فكذا المحلل لا رغبة للمرأة ووليها في مصاهرته ومناكحته، واتخاذها ختنًا، وإنما يستعبرونه لينزونه على فئاتهم"^(٢).

(١) يُنظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/٤١٤).

(٢) يُنظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٦/٢٣٨).

الخاتمة

نتائج البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد مَنَّ اللهُ عَلَيَّ بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ - بِإِتْمَامِ هَذَا الْبَحْثِ، وَقَدْ كَشَفَ الْبَحْثُ عَنْ نَتَائِجٍ مَهْمَةٍ، أَسَوَّقُهَا هُنَا عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ وَالِاخْتِصَارِ:

١- أهمية الاعتناء بعلم الحديث، للوصول إلى معرفة الصحيح من الضعيف، ومعرفة الراجح في المسائل المختلف فيها بين أهل العلم.

٢- بعض الأحكام قد تكون الأحاديث الواردة فيها ضعيفة، لكن استقر عمل أهل العلم عليها؛ لكونها معتمدة بالإجماع، أو موافقة لآثار الصحابة، أو أنها مندرجة في عموم أدلة أخرى.

٣- تبين من البحث - شمولية هذا الدين لجميع نواحي الحياة، فقد جاءت نصوص كثيرة تنظم أمور النكاح؛ لما فيه صلاح الناس أفراداً ومجتمعات.

٤- الحث على الاجتماع والاتفاق، والتحذير من التنازع والافتراق بين المسلمين؛ أصل أصيل ومقصد عظيم من مقاصد الشريعة، وتبين -أيضاً- أن كثيراً من الأُنكحة جاء النهي عنها لما تسببه من خرق وإفساد لهذا الأصل، وهذا مما يبرز سمو الشريعة وعظمتها، ويزيدنا حباً لها، وتمسكاً بها.

٥- من جَمَّ النهي عن هذا النكاح حفظ الحقوق، والتحرز من الظلم أن يقع بين الزوجين، خصوصاً المرأة التي قد تُستضعف من قِبَلِ ضِعَافِ النفوس.

٦- الأصل في النكاح أنه عقد مستدام، وبهذه الاستدامة تتحقق مقاصد النكاح؛ لذا نهى الشارع عن الأُنكحة المؤقتة لما يترتب عليها من مفسد وتقويت لمصالح النكاح ومقاصده.

٧- يظهر -من البحث- اعتناء الإسلام بالمرأة، وحفظه كرامتها، وإعزازها من أن تكون كلاً مباحاً لكل طامع، فأوكل عليها ولياً يقوم بمصالحها، ويتولى عقد نكاحها برضاها، وهذا من صميم حق المرأة.

التوصيات:

أولاً: على العلماء والدعاة وغيرهم إظهار جوانب حقوق المرأة في الإسلام، بتناول الأنتحة المنهي عنها، وغيرها، ومقارنة المرأة في الإسلام، وغيرها، والرد على من يزعم أنه يدافع عن المرأة ويطالب بحقوقها، وهو في الحقيقة يريد إغواءها وإفساد المجتمع.

ثانياً: دور الكليات الشرعية في إظهار جوانب تكريم الإسلام للمرأة، ويتمثل ذلك بعقد الندوات وإقامة المؤتمرات، والعناية بالأبحاث في هذا الجانب.

المراجع والمصادر

١. الاختيار لتعليل المختار: لعبد الله بن محمود الموصللي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.
٢. إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني: لأبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية - الإمارات.
٣. أسنى المطالب في شرح روض الطالب: لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن قيم الجوزية، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١١هـ.
٥. إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: لابن قيم الجوزية، ت: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض.
٦. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لمغلطاي، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٧. الأنساب: للسمعاني، ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.
٨. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد القرطبي، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٩. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لأبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٠. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: لابن الملقن، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وباسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١١. البناية شرح الهداية: ليدر الدين العيني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٠ - ٢٠٠٠م.
١٢. تاج العروس من جواهر القاموس: للزبيدي، ت: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
١٣. تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز، ت: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٥، ١٩٨٥م.
١٤. تاريخ أسماء الثقات: لابن شاهين، ت: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية - الكويت، ط: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
١٥. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: للذهبي، ت: د. بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، ٢٠٠٣م.
١٦. التاريخ الكبير: للبخاري، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
١٧. تذكرة الحفاظ: للذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩ - ١٩٩٨م.
١٨. تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: لابن حجر العسقلاني، ت: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، ط: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
١٩. تقريب التهذيب: لابن حجر، ت: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، ط: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
٢٠. تكملة المعاجم العربية: المؤلف: رينهارت بيتر آن دوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم النعيمي، وجمال الخياط، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠م.
٢١. تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ..
٢٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للمزي، ت: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
٢٣. الثقات: لابن حبان، ط: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية،

- تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية،
الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى،
١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣.
٢٤. **الثقات: للعجلي، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة
الدار - المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.**
٢٥. **جامع الترمذي: لأبي عيسى الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر،
ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة
ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.**
٢٦. **الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم، الناشر: طبعة مجلس دائرة
المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي -
بيروت، ط: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.**
٢٧. **حاشية الصاوي على الشرح الصغير: للصاوي المالكي، الناشر:
دار المعارف.**
٢٨. **الداء والدواء: لابن القيم، ت: مُحَمَّدُ أَجْمَلُ الإِصْلَاحِي، الناشر:
مجمع الفقه الإسلامي بجدّة، ط دار عالم الفوائد بجدّة، ط: الأولى، ١٤٢٩.**
٢٩. **الدراية في تخريج أحاديث الهداية: لابن حجر العسقلاني، ت:
السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة - بيروت.**
٣٠. **درر الحكام شرح غرر الأحكام: لمحمد بن فرامرز بن علي الشهير
بملا - أو منلا أو المولى - خسرو، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.**
٣١. **الروض المربع شرح زاد المستقنع: للبهوتي الحنبلي، خرج أحاديثه:
عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.**
٣٢. **روضة الطالبين وعمدة المفتين: للنووي، ت: زهير الشاويش،
الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط: الثالثة، ١٤١٢ هـ /
١٩٩١ م.**
٣٣. **سنن ابن ماجه: لابن ماجه القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي،
الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.**
٣٤. **سنن أبي داود: لأبي داود السجستاني، ت: محمد محيي الدين عبد**

- الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٣٥. سنن الدارقطني: لأبي الحسن الدارقطني، ت: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٦. سنن الدارمي: لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
٣٧. السنن الصغير: للبيهقي، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
٣٨. السنن الكبرى: للبيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٩. سنن النسائي الكبرى، ت: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٤٠. سنن النسائي - المجتبى من السنن، ت: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
٤١. سنن سعيد بن منصور: لسعيد بن منصور الخراساني الجوزجاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار السلفية - الهند، ط: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م.
٤٢. سوالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، ت: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤١٤ م.
٤٣. سوالات السجزي للحاكم، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
٤٤. سوالات حمزة السهمي للدارقطني، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، ط: الأولى، ١٤٠٤ م.

- ١٩٨٤ -
٤٥. سير أعلام النبلاء: للذهبي، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
٤٦. شرح أبي داود: لبدر الدين العيني، ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٤٧. الشرح الممتع على زاد المستقنع: لمحمد بن صالح العثيمين، دار النشر: دار ابن الجوزي، ط: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.
٤٨. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٤٩. شرح علل الترمذي: لابن رجب، ت: د. همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، ط: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٥٠. شرح مشكل الآثار: أبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.
٥١. شرح معاني الآثار: أبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، ت: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب، ط: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٥٢. الشعر والشعراء: لابن قتيبة، الناشر: دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣ هـ.
٥٣. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣ م.
٥٤. صحيح البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد

- الباقي)، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٥٥. صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٦. الضعفاء والمتركون: للدارقطني، ت: د. عبد الرحيم محمد القشقرى، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٥٧. الضعفاء والمتركون: للنسائي، ت: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، ط: الأولى، ١٣٩٦ هـ.
٥٨. طبقات الفقهاء الشافعية: لابن الصلاح، ت: محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: الأولى، ١٩٩٢ م.
٥٩. الطبقات الكبرى: لابن سعد، ت: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٦٠. العلل الصغير: للترمذي، ت: أحمد محمد شاکر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦١. العلل الكبير: للترمذي، ت: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٩ هـ.
٦٢. العلل: لابن أبي حاتم، ت: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، ط: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٦٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: للعظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، ١٤١٥ هـ.
٦٤. الفتاوى الكبرى: لابن تيمية، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.
٦٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

٦٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن رجب، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٦٧. الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي: اشترك في تأليف هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشرجي، الناشر: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط: الرابعة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٦٨. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي، ت: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٦٩. الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، ت: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م.
٧٠. كشف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس البهوتي الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية.
٧١. لسان العرب: لابن منظور، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٧٢. لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني، ت: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى، ٢٠٠٢ م.
٧٣. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لأبي حاتم ابن حبان البستي، ت: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، ط: الأولى، ١٣٩٦ هـ.
٧٤. مجمل اللغة: لأحمد بن فارس القزويني الرازي، ت: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٧٥. مجموع الفتاوى: لابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، عام النشر: ١٤١٦ هـ/١٩٩٥ م.

٧٦. **المجموع شرح المذهب:** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار الفكر.
٧٧. **المحكم والمحيط الأعظم:** لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ق - ٢٠٠٠م.
٧٨. **المحلى بالآثار:** لعلي بن أحمد ابن حزم الأندلسي القرطبي، الناشر: دار الفكر - بيروت.
٧٩. **مختار الصحاح:** لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، ت: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط: الخامسة، ١٤٢٠ق / ١٩٩٩م.
٨٠. **المختصر الفقهي:** لمحمد بن محمد ابن عرفة التونسي المالكي، ت: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، ط: الأولى، ١٤٣٥ق - ٢٠١٤م.
٨١. **المراسيل:** لعبد الرحمن بن محمد التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: شكر الله نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٧.
٨٢. **المستدرک على الصحيحين:** لأبي عبد الله الحاكم، ت: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
٨٣. **مسند ابن أبي شيبه:** لأبي بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد العبسي، ت: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزدي، الناشر: دار الوطن - الرياض، ط: الأولى، ١٩٩٧م.
٨٤. **مسند ابن الجعد:** لعلي بن الجعد الجوهري البغدادي، ت: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠.
٨٥. **مسند أبي داود الطيالسي:** لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، ت: د محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر -

- مصر، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٨٦. **مسند الإمام أحمد**، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٨٧. **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**: لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م).
٨٨. **مسند الروياني**: لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، ت: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٦.
٨٩. **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**: لمحمد بن حبان، أبو حاتم البستي، ت: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، ط: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٩٠. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**: لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
٩١. **مصنف ابن أبي شيبة**: لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي، ت: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، ١٤٠٩.
٩٢. **مصنف عبد الرزاق**: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، ط: الثانية، ١٤٠٣.
٩٣. **المعجم الأوسط**: لأبي القاسم الطبراني، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
٩٤. **المعجم الصغير**: لأبي القاسم الطبراني، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، ط: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
٩٥. **المعجم الكبير**: لأبي القاسم الطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد

- السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: الثانية.
٩٦. معجم ديوان الأدب: لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي، ت: د. أحمد مختار عمر، ط: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٩٧. معرفة السنن والآثار: لأبي بكر البيهقي، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبية (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
٩٨. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لمحمد بن أحمد الخطيب الشربيني، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٩٩. المغني في الضعفاء: للذهبي، ت: د. نور الدين عتر.
١٠٠. المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم: لمحمد طاهر بن علي الهندي، الناشر: دار الكتاب العربي، ط: ١٤٠٢.
١٠١. المغني لابن قدامة: لموفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
١٠٢. مفاتيح العلوم: لمحمد بن أحمد الخوارزمي، ت: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، ط: الثانية.
١٠٣. المقتنى في سرد الكنى: للذهبي، ت: محمد صالح عبد العزيز المراد، الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ.
١٠٤. الموسوعة الفقهية الكويتية: صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ط: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).
١٠٥. ميزان الاعتدال: للذهبي، ت: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

١٠٦. **نصب الراية لأحاديث الهداية:** لعبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، ت: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان / دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، ت: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
١٠٧. **النهاية في غريب الحديث والأثر:** لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ت: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.

References:

1. alaikhtiar litaelil almukhtar: lieabd allah bin mahmud almusili al baldahi, majd aldiyn 'abu alfadl alhanafii, ealayha taeliqati: alshaykh mahmud 'abu daqiqatin,alnaashir: matbaeat alhalabi – alqahiratu, tarikh alnashr: 1356c – 1937m.
2. 'iirshad alqasi waldaani 'iilaa tarajim shuyukh altabrani: li'abi altayib nayif bin salah bin eali almansuri,alnaashir: dar alkian – alriyad, maktabat aibn taymiat – al'iimarat.
3. 'asnaa almatalib fi sharh rawd altaalib: lizakaria bin muhamad bin zakariaa al'ansari, zayn aldiyn 'abu yahyaa alsiniki,alnaashir: dar alkitaab al'iislamii.
4. 'iielam almuqiein ean rabi alealamina: liabn qiam aljawziati, ti: muhamad eabd alsalam 'iibrahim,alnaashir: dar al kutub aleilmiat – yirut, ta: al'uwlaa ،1411c.
5. 'iighathat allahfan min masayid alshaytan: liabn qiam aljawziati, ti: muhamad hamid alfaqi,alnaashir: maktabat almaearifi, alriyad.
6. 'iikmal tahdhib alkamal fi 'asma' alrajal: limughaltayi, t: 'abu eabd alrahman eadil bin muhamad – 'abu muhamad 'usamat bin 'iibrahim,alnaashir: alfaruq alhadithat liltibaeat walnashri, ta: al'uwlaa ،1422c – 2001m.
7. al'ansab: lilsimeani, ti: eabd alrahman bin yahyaa almuealimi alyamanii waghayruhu,alnaashir: majlis dayirat almaearif aleuthmaniati, haydar abad, ta: al'uwlaa ،1382c – 1962m.

8. bidayat almujtahid wanihayat almuqtasid: li'abi alwalid alqurtabii,alnaashir: dar alhadith – alqahirati, tarikh alnashr: 1425c – 2004m.
9. badayie alsanayie fi tartib alsharayiei: li'abi bakr bin maseud bin 'ahmad alkasanii alhanafii,alnaashir: dar alkutub aleilmiati, ta: althaaniati, 1406c – 1986m.
10. albadr almunir fi takhrij al'ahadith wal'athar alwaqieat fi alsharh alkabiri: liabn almilqan, ta: mustafaa 'abu alghit waeabd allah bin sulayman wayasir bin kamali,alnaashir: dar alhijrat llnashr waltawzie – alrayad, ta: alawlaa , 1425c-2004m.
11. albinayat sharh alhidayati: libadr aldiyn aleaynaa,alnaashir: dar alkutub aleilmiat – bayrut, lubnan, ta: al'uwlaa ,1420c – 2000m.
12. taj alearus min jawahir alqamusa: llzzabydy, ta: majmueat min almuhaqiqina,alnaashir: dar alhidayati.
13. tarikh aibn muein–ruayat abn muhriza, ti: muhamad kamil alqasaari,alnaashir: majmae allughat alearabiat – dimashqa, ta: al'uwlaa , 1405c, 1985m.
14. tarikh 'asma' althaqati: liabn shahin, ti: subhi alsaamaraayiy,alnaashir: aldaar alsalafiat – alkuaytu, ta: al'uwlaa ,1404 – 1984.
15. tarikh al'iislam wawafyat almashahir walaalam: lildhahabi, t: du. bashaar ewwad maeruf,alnaashir: dar algharb al'iislami, ta: al'uwlaa, 2003m.
16. altaarikh alkabiri: lilbukhari, ta: dayirat almaearif aleuthmaniati, haydar abad – aldakn, tabe taht muraqabati: muhamad eabd almueid khan.
- 17.

- tadhkirat alhifazi: lildhahabi,alnaashir: dar al kutub aleilmiat bayrut-lubnan, ta: al'uwlaa ,1419c- 1998m.
18. taerif ahl altaqdis bimaratib almusufin bialtadlisi: liabn hajar aleasqalani, t: du. easim bin eabd allh alqiryuti,alnaashir: maktabat almanar - eaman, ta: al'uwlaa ,1403 - 1983.
19. taqrib altahdhibi: liabn hajar, ti: muhamad eawaamatu,alnaashir: dar alrashid - surya, ta: al'uwlaa , 1406 - 1986.
20. tukmilat almaeajim alearabiati: almualafa: rinhart bitir an duzi, naqalah 'iilaa alearabiat waealaq ealayhi: mhmmad salym alneaymy, wajamal alkhayaati,alnaashir: wizarat althaqafat wal'ielami, aljumphuriat aleiraqiati, ta: al'uwlaa, min 1979 - 2000m.
21. tahadhib altahdhibi: liabn hajar aleasqalani,alnaashir: matbaeat dayirat almaearif alnizamiati, alhinda, ta: altabeat al'uwlaa, 1326hi.
22. tahdhib alkamal fi 'asma' alrajal: lilmazi, t: du. bashaar eawad maeruf,alnaashir: muasasat alrisalat - bayrut, ta: al'uwlaa ,1400 - 1980.
23. althiqati: liaibn hiban, ta: wizarat almaearif lilhukumat alealiat alhindiati, taht muraqabati: alduktur muhamad eabd almueid khan mudir dayirat almaearif aleuthmaniat,alnaashir: dayirat almaearif aleuthmaniat bihaydar abad aldukn alhinda, ta: al'uwlaa, 1393 hi = 1973.

24. althiqati: lileajli, t: eabd alealim eabd aleazim albustui,alnaashir: maktabat aldaar – almadinat almunawarati, ta: al'uwlaa ،1405 – 1985.
25. aljurh waltaedili: liaibn 'abi hatam,alnaashir: tabeat majlis dayirat almaearif aleuthmaniat – bihaydar abad aldukn – alhindu, dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut, ta: al'uwlaa ،1271c 1952m.
26. hashiat alsaawi ealaa alsharh alsaghiri: lilsaawi almalki,alnaashir: dar almaearifi.
27. alida' waldawa'u: liabn alqiami, ta: muhammad 'ajmal al'islaahy,alnaashir: majamae alfiqh al'iislamii bijidatin, t dar ealam alfawayid bijidatin, ta: al'uwlaa ، 1429.
28. aldirayat fi takhrij 'ahadith alhidayati: liabn hajar aleasqalani, ti: alsayid eabd allah hashim alyamani almadani,alnaashir : dar almaerifat – bayrut.
29. darar alhukaam sharh gharr al'ahkami: limuhamad bin framarz bin ealiin alshahir bimilan – 'aw manalan 'aw almawlaa – khasiru,alnaashir: dar 'iihya' alkutub alearabiati.
30. alrawd almurabae sharh zad almustaqnaea: lilibahuta alhuniblaa, kharaj 'ahadithahu: eabd alquduws muhamad nadhir,alnaashir: dar almuayid – muasasat alrisalati.
31. rudat altaalibin waeumdat almuftina: lilnawawii, ta: zuhayr alshaawish,alnaashir: almaktab al'iislamia,

- bayrut- dimashqa- eaman, ta: althaalithati, 1412c / 1991m.
32. sunan abn majah: liabn majah alqazwini, ti: muhamad fuaad eabd albaqi,alnaashir: dar 'iihya' alkutub alearabiat – faysal eisaa albabi alhalbi.
33. sinan 'abi dawud: li'abi dawud alsajistani, ti: muhamad muhyi aldiyn eabd alhumid,alnaashir: almaktabat aleasriatu, sayda – bayrut.
34. jamie altirmidhi: li'abi eisaa altirmadhi, t: 'ahmad muhamad shakiri, wamuhamad fuad eabd albaqi, wa'iibrahim eatwat eiwad,alnaashir: sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabi alhalabii – masr, ta: althaaniati, 1395c – 1975m.
35. sunan aldaariqatani: li'abi alhasan aldaariqatani, t: shueayb alarnuuwta, hasan eabd almuneim shalabi, eabd allatif haraz allah, 'ahmad barhum,alnaashir: muasasat alrisalati, bayrut – lubnan, ta: al'uwlaa ،1424c – 2004m.
36. sunan aldaarimi: lieabd allah bin eabd alrahman aldaarimi, ta: husayn salim 'asad aldaarani,alnaashir: dar almughaniyi llnashr waltawzie, almamlakat alearabiat alsaeudiati, ta: al'uwlaa ،1412c – 2000m.
37. alsunan alsaghiri: lilbihaqi, ta: eabd almueti 'amin qileiji, dar alnashri: jamieat aldirasat al'iislamiati, karatshi bakistan, ta: al'uwlaa ،1410c – 1989m.

38. alsunan alkubraa: lilbihaqi, t: muhamad eabd alqadir eataa,alnaashir: dar alkutub aleilmiaati, bayrut – lubnan, ta: althaalithati, 1424c – 2003m.
39. sunan alnisaiyyu alkubraa, t: hasan eabd almuneim shalabi,alnaashir: muasasat alrisalat – bayrut, ta: al'uwlaa ،1421c – 2001m.
40. sunan alnasaiyyi- almujtabaa min alsanan, ti: eabd alfataah 'abu ghudata,alnaashir: maktab almatbueat al'iislat – halb, ta: althaaniati, 1406 – 1986.
41. sunan saeid bin mansurin: lisaeid bin mansur alkhirasani aljuzjani, ti: habib alrahman al'aezamiu,alnaashiru: aldaar alsalafiat – alhinda, ta: al'uwlaa ، 1403c –1982m.
42. suaalat 'abi dawud lil'imam 'ahmad bin hanbal fi jurh alruwaat wataedilihim, t: du. ziad muhamad mansur,alnaashir: maktabat aleulum walhukm – almadinat almunawarati, ta: al'uwlaa ،1414.
43. sualat alsijzii lilhakimi, t: muafaq bin eabd allh bin eabd alqadir, dar alnashri: dar algharb al'iislat – bayrut, ta: al'uwlaa ،1408c, 1988m.
44. sualat hamzat alsahmi lildaariqatani, t: muafaq bin eabd allah bin eabd alqadir,alnaashir: maktabat almaearif – alrayad, ta: al'uwlaa ،1404 – 1984.
45. sir 'aelam alnubala'i: lildhahabi, ta: majmueat min almuhaqiqin bi'iishraf alshaykh shueayb al'arnawuwta,alnaashir: muasasat alrisalati, ta: althaalithati, 1405c / 1985m.

46. sharah 'abi dawud: libadr aldiyn aleayni, ta: 'abu almundhir khalid bin 'iibrahim almasriu,alnaashir: maktabat alrushd – alrayad, ta: al'uwlaa ،1420c – 1999m.
47. alsharh almuntae ealaa zad almustaqnaea: limuhamad bin salih aleuthaymin, dar alnashri: dar abn aljuzi, ta: al'uwlaa ،1422 – 1428c.
48. sharah sahih albukhariu liabn batala, ta: 'abu tamim yasir bin 'iibrahima, dar alnashra: maktabat alrushd – alsueudiatu, alrayad, ta: althaaniati, 1423c – 2003m.
49. sharh ealal altirmidhi: liaibn rajba, ti: du. humam eabd alrahim saeid,alnaashir: maktabat almanar – alzarqa' – al'urdunu, ta: al'uwlaa ،1407c – 1987m.
50. sharah mushkil aliathar: 'abi jaefar 'ahmad bin muhamad al'azdi alhajarii almisriu almaeruf bialtahawi, t: shueayb al'arnawuwta,alnaashir: muasasat alrisalati, ta: al'uwlaa – 1415c, 1994m.
51. sharh maeani alathar: 'abi jaefar 'ahmad bin muhamad al'azdi alhajarii almisriu almaeruf bialtahawi, t: muhamad zahri alnajaar – muhamad sayid jad alhaq,alnaashir: ealam alkutub, ta: al'uwlaa – 1414c, 1994m.
52. alshier walshueara'u: liabn qutaybati,alnaashir: dar alhadithi, alqahirati, eam alnashri: 1423c.
53. sahih aibn hibaan bitartib abn bilban, ti: shueayb al'arnawuwta,alnaashir: muasasat alrisalat – bayrut, ta: althaaniati, 1414 – 1993.

54. sahih albukhari, t: muhamad zuhayr bin nasir
alnaasir,alnaashir: dar tawq alnajaa (msawarat ean
alsultaniat bi'iidafat tarqim tarqim muhamad fuad eabd
albaqi), ta: al'uwlaa ،1422c.
55. sahih muslma, ta: muhamad fuaad eabd albaqi,
alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut.
56. aldueafa' walmatrुकun: lildaariqatani, t: di. eabd
alrahim muhamad alqashqari,alnaashir: majalat aljamieat
al'iislatmiat bialmadinat almunawarati.
57. aldueafa' walmatrुकun: lilnasayiy, t: mahmud
'iibrahim zayid,alnaashir: dar alwaey – halba, ta:
al'uwlaa ،1396c.
58. tabaqat alfuqaha' alshaafieiat: liabn alsalahi, t:
muhyi aldiyn eali najib,alnaashir: dar albashayir
al'iislatmiat – bayrut, ta: al'uwlaa, 1992m.
59. altabaqat alkubraa: liaibn saeda, ti: muhamad eabd
alqadir eataa,alnaashir: dar alkutub aleilmiat – bayrut,
ta: al'uwlaa ،1410c – 1990m.
60. aleilal alsaghiri: liltirmidhi, t: 'ahmad muhamad
shakir wakhrun,alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii –
bayrut.
61. alealal alkabiri: liltirmidhi, ti: subhi alsaamaraayiy,
'abu almaeati alnuwri, mahmud khalil alsaeidii,alnaashir:
ealam alkatab, maktabat alnahdat alearabiat – bayrut, ta:
al'uwlaa ،1409.

62. alealal: liaibn 'abi hatim, ta: fariq min albahithin bi'iishraf waeinayat du/ saed bin eabd allah alhamid w d/ khalid bin eabd alrahman aljirisi,alnaashir: matabie alhumaydi, ta: al'uwlaa ،1427c – 2006m.
63. eun almaebud sharh sunan 'abi dawud, wamaeah hashiat abn alqiimi: tahdhib sunan 'abi dawud wa'iidah ealalih wamushkilatihi: lileazim abadi (almutawafaa: 1329c),alnaashir: dar alkutub aleilmiat – bayrut, ta: althaaniati, 1415c.
64. alfatawaa alkubraa: liabn taymiati,alnaashir: dar alkutub aleilmiat, ta: al'uwlaa ،1408c – 1987mi.
65. fath albari sharh sahih albukhari: liabn hajar aleasqalani,alnaashir: dar almaerifat – bayrut, 1379, raqm kutubih wa'abwabih wa'ahadithihi: muhamad fuad eabd albaqi.
66. fath albari sharh sahih albukhari: liabn rajaba,alnaashir: maktabat alghuraba' al'athariat – almadinat alnabawiati, ta: al'uwlaa ،1417c – 1996m.
67. alfiqh almanhajii ealaa madhhab al'iimam alshaafieii: aishtarak fi talif hadhih alsilsilati: alduktur mustfa alkhin, alduktur mustfa albugha, eali alshshrbjy,alnaashir: dar alqalam liltibaeat walnashr waltawziei, dimshqa, ta: alraabieati, 1413c – 1992m.
68. alkashif fi maerifat man lah riwayat fi alkutub alsitati: lildhahabi, t: muhamad eawaamat 'ahmad muhamad namir alkhatab,alnaashir: dar alqiblat lilthaqafat

- al'iislatiat – muasasat eulum alqurani, jidat, ta: al'uwlaa , 1413c – 1992m.
69. alkamil fi dueafa' alrajal: li'abi 'ahmad bin eadi aljirjani, t: eadil 'ahmad eabd almawjudi–eali muhamad mueawad,alnaashir: alkutub aleilmiat – bayrut–lubnan, ta: al'uwlaa ,1418c1997m.
70. kshaf alqinae ean matn al'iiqnaei: limansur bin yunis albahutaa alhunbalaa,alnaashir: dar alkutub aleilmiati.
71. lisan alearbi: liabn manzuri,alnaashir: dar sadir – bayrut, ta: althaalithat – 1414c.
72. lisan almizani: liabn hajar aleasqalani, ta: eabd alfataah 'abu ghudata,alnaashir: dar albashayir al'iislamiati, ta: al'uwlaa, 2002m.
73. almajruhin min almuhdithin waldueafa' walmatrukina: li'abi hatim abn hibaan albusty, ta: mahmud 'iibrahim zayid,alnaashir: dar alwaey – halba, ta: al'uwlaa , 1396c.
74. mujmal allughati: li'ahmad bin faris alqazwini alraazi, ta: zuhayr eabd almuhsin sultan, dar alnashri: muasasat alrisalat – bayrut, ta: althaaniat – 1406c – 1986m.
75. majmue alfatawaa: liabn taymiati, ti: eabd alrahman bin muhamad bin qasimi,alnaashir: majmae almalik fahd litibaeat almushaf alsharifi, almadinat alnabawiati, eam alnashri: 1416c/1995m.
76. almajmue sharh almuhadhabi: li'abi zakaria muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawwii,alnaashir: dar alfikri.

77. almuhkam walmuhit al'aezamu: li'abi alhasan ealii bin 'iismaeil bin sayidih almarsi, ta: eabd alhamid hindawi,alnaashir: dar alkutub aleilmiat – bayrut, ta: al'uwlaa ،1421c – 2000m.
78. almuhalaa bialathar: liealiin bin 'ahmad abn hazam al'andalusi alqurtubiu,alnaashir: dar alfikr – bayrut.
79. mukhtar alsahahi: lizayn aldiyn 'abi eabd allah muhamad bin 'abi bakr alraazi, t: yusif alshaykh muhamad,alnaashir: almaktabat aleasriat – aldaar alnamudhajiatu, bayrut – sayda, ta: alkhamisati, 1420c / 1999m.
80. almukhtasar alfiqhii: limuhamad bin muhamad aibn earafat altuwnisii almaliki, t: du. hafiz eabd alrahman muhamad khayr,alnaashir: muasasatan khalf 'ahmad alkhabtur lil'aemal alkhayriati, ta: al'uwlaa ،1435c – 2014m.
81. almarasil: lieabd alrahman bin muhamad altamimi, alhanzali, alraazi aibn 'abi hatim, ta: shakar allah niemat allah qujani,alnaashir: muasasat alrisalat – bayrut, ta: al'uwlaa ،1397.
82. almustadrak ealaa alsahihayni: li'abi eabd allah alhakimi, ta: mustafaa eabd alqadir eata,alnaashir: dar alkutub aleilmiat – bayrut, ta: al'uwlaa ،1411 – 1990.
83. msind abn 'abi shibata: li'abi bakr bin 'abi shibat, eabd allh bin muhamad aleabsi, ti: eadil bin yusif aleazazi w 'ahmad bin farid almazidi,alnaashir: dar alwatan – alrayad, ta: al'uwlaa, 1997m.

84. msinad aibn aljueda: lieali bin aljaed aljawhary albaghdadii, ti: eamir 'ahmad haydar,alnaashir: muasasat nadir – bayrut, ta: al'uwlaa ،1410 – 1990.
85. msanad 'abi dawud alttyalsi: li'abi dawud sulayman bin dawud bin aljarud altiyalsi, ti: d muhamad bin eabd almuhsin alturki,alnaashir: dar hijr – masr, ta: al'uwlaa ، 1419c – 1999m.
86. msnid ali'imam 'ahmadu, ti: shueayb al'arnawuwt – eadil murshidi, wakhrun, 'iishrafi: d eabd allah bin eabd almuhsin alturki,alnaashir: muasasat alrisalati, ta: al'uwlaa ،1421c – 2001m.
87. misanid albazaar almanshur biaism albahr alzakhari: li'abi bikr 'ahmad bin eamrw aleatki almaeruf bialbazaar, t: mahfuz alrahman zayn allah,alnaashir: maktabat aleulum walhukm – almadinat almunawarati, ta: al'uwlaa, (bda'at 1988ma, waintahat 2009mu).
88. msinid alruwyani: li'abi bakr muhamad bin harun alrruyany, ti: 'ayman eali 'abu yamani,alnaashir: muasasat qurtubat – alqahiratu, ta: al'uwlaa ،1416.
89. mashahir eulama' al'amsar wa'aelam fuqaha' al'aqtar: limuhamad bin hiban, 'abu hatim albusty, ta: marzuq ealaa abrahim,alnaashir: dar alwafa' liltibaeat walnashr waltawzie – almansurati, ta: al'uwlaa 1411c – 1991m.
90. almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabiri: li'ahmad bin muhamad bin eali alfiuwmi thuma alhamawy, 'abu aleabaas,alnaashir: almaktabat aleilmiat – bayrut.

91. musanaf abn 'abi shibata: li'abi bakr bin 'abi shibati, eabd allh bin muhamad aleabsi, ti: kamal yusif alhut,alnaashir: maktabat alrushd – alrayad, ta: al'uwlaa ، 1409.
92. musanaf eabd alrazaaqi: li'abi bakr eabd alrazaaq bin humam alsaneani, ti: habib alrahman al'aezamii,alnaashiru: almajlis alealmii– alhinda, ta: althaaniati, 1403.
93. almuejam al'awsata: li'abi alqasim altabrani, ta: tariq bin eawad allh bin muhamadi, eabd almuhsin bin 'iibrahim alhusayni,alnaashir: dar alharamayn – alqahirati.
94. almuejam alsaghiri: li'abi alqasim altabrani, ti: muhamad shakur mahmud alhaji 'amrir,alnaashir: almaktab al'iislamia, dar eamaar – bayrut, eaman, ta: al'uwlaa ،1405 – 1985.
95. almuejam alkabiri: li'abi alqasim altabrani, t: hamdi bin eabd almajid alsalafi, dar alnashra: maktabat aibn taymiat – alqahirati, ta: althaaniati.
96. muejim diwan al'adbi: li'abi 'iibrahim 'iishaq bin 'iibrahim alfarabi, t: du. 'ahmad mukhtar eumr, ta: muasasat dar alshaeb lilsahafat waltibaeat walnashri, alqahirati, eam alnashri: 1424c – 2003m.
97. maerifat alsunan waliathar: li'abi bakr albayhaqi, ta: eabd almueti 'amin qileiji,alnaashiruna: jamieat aldirasat al'iislamia (kratshi – bakistanu), dar qatiba (dimashq –

- birut), dar alwaey (halab – dimashqa), dar alwafa' (almansurat – alqahiratu), ta: al'uwlaa ،1412c – 1991m.
98. mighni almuhtaj 'iilaa maerifat maeani 'alfaz alminhaji: limuhamad bin 'ahmad alkhatib alshirbini,alnaashir: dar alkutub aleilmiati, ta: al'uwlaa ،1415c – 1994m.
99. almughaniy fi aldueafa'i: lildhahabi, t: du. nur aldiyn eitra.
100. almughaniy fi dabt 'asma' alrijal wamaerifat kunaa alruwat wa'alqabihim wa'ansabihim: limuhamad tahir bin ealiin alhindii,alnaashir: dar alkitaab alearabii, ta: 1402.
101. almughaniy liabn qadamata: limuafaq aldiyn eabd allh bn 'ahmad abn qudamat aljamaeili almaqdisii thuma aldimashqiu alhanbali,alnaashir: maktabat alqahirati, tarikh alnashr: 1388c – 1968m.
102. mafatih aleulumi: limuhamad bin 'ahmad alkhawarizami, ti: 'iibrahim al'abyari,alnaashir: dar alkitaab alearabii, ta: althaaniati.
103. almuqtanaa fi sard alkunaa: lildhahabi, t: muhamad salih eabd aleaziz almuradi,alnaashir: almajlis aleilmiu bialjamieat al'iislamiati, almadinat almunawarati, ta: al'uwlaa ،1408c.
104. almawsueat alfiqhiat alkuaytiati: sadir eun: wizarat al'awqaf walshuyawn al'iislamiat – alkuaytu, ta: (man 1404 – 1427c).

105. mizan alaietidali: lildhahabi, t: eali muhamad albijawi,alnaashir: dar almaerifat liltibaeat walnashri, bayrut – lubnan, ta: al'uwlaa ،1382c – 1963m.
106. nasb alraayat li'ahadith alhidayati: lieabd allah bin yusif bin muhamad alziylei, ta: muhamad eawaamat,alnaashir: muasasat alrayaan liltibaeat walnashr – bayrut –lubnanu/ dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiati– jidat, ta: al'uwlaa ،1418c/1997m.
107. alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra: li'abi alsaeadat almubarak bin muhamad bin muhamad bin muhamad alshaybani aljazari aibn al'athir,alnaashiri: almaktabat aleilmiat – bayrut, 1399c – 1979m, ta: tahir 'ahmad alzaawaa – mahmud muhamad altanahi.